



مركز  
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبحان

للغافل



عليه  
صباح  
الرمضان

WWW. **Ghaemiyeh** .com  
WWW. **Ghaemiyeh** .org  
WWW. **Ghaemiyeh** .net  
WWW. **Ghaemiyeh** .ir

مفهوم اللعن  
والسب في القرآن الكريم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# مفهوم اللعن و السب فى القرآن الكريم

كاتب:

المجمع العالمى لاهل البيت عليهم السلام

نشرت فى الطباعة:

مجمع جهانى اهل بيت ( عليهم السلام )

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

# الفهرس

|    |  |
|----|--|
| ٥  | الفهرس   |
| ٦  | مفهوم اللعن و السب فى القرآن الكرىم                              |
| ٦  | اشاره  |
| ٦  | مقدمه  |
| ٦  | مفهوم اللعن والفرق بینه و بین السب والشم                         |
| ٦  | فى ضوء اللغه   |
| ٧  | فى ضوء القرآن الكرىم   |
| ٧  | فى ضوء السنه الشرفه  |
| ٧  | خصائص اللعن والملعون فى الكتاب والسنه                            |
| ٨  | اللعن ضروره عقائديه  |
| ١٣ | موقف مدرسه الخلفاء من مسأله اللعن                                |
| ١٥ | موقف مدرسه أهل البيت من مسأله اللعن                              |
| ١٥ | اشاره  |
| ١٥ | الفصل بین اللعن والسب  |
| ١٥ | عدم صحه نظريه عداله كل الصحابه                                   |
| ١٩ | الاعتراف بفضل الصحابه بنحو الإجمال                               |
| ٢١ | وثائق قرآنيه و نبويه و تاريخيه تشهد بسقوط العداله عن بعض الصحابه |
| ٢٥ | القرآن والسنه بصرحان بلعن بعض الصحابه                            |
| ٢٧ | بطلان قاعده الفرق بین النوع والشخص المعین                        |
| ٤٠ | اللعن لا یؤدى باللاعن إلى الكفر                                  |
| ٤٤ | المنشأ السياسى لتكفير من اتهم بسب الصحابه                        |
| ٥٣ | خلاصه البحث  |
| ٥٤ | پاورقى   |
| ٦٦ | تعريف مركز   |

مولف: مجمع العالمى لاهل البيت

### مقدمه

أتهم الشيعة قديماً وحديثاً بسب الصحابه ولعنهم، وجرت عليهم بسبب هذه التهمه محن وآلام كثيره. بعدما حكم عليهم بالكفر. الأمر الذى يجعل اللعن والتلاعن بين المسلمين ظاهره تلفت نظر الكثيرين، وتجعلهم يتساءلون عن حقيقه اللعن من الناحيه الشرعيه، وحكمته وأبعاده المختلفه. والدراسه التى بين يديك \_ عزيزى القارئ \_ محاوله جاده فى هذا الاتجاه نحاول من خلالها تسليط الأضواء على مفهوم اللعن، فى اللغه، وفى الكتاب والسنة النبويه، وموقف مدرستى الخلفاء وأهل البيت (عليهم السلام) منه، بغيه التوصل إلى النتائج المطلوبه فى هذا المضمار، وأهمها تحقيق الحق فى اتهام الشيعة بسب جميع الصحابه.

### مفهوم اللعن والفرق بينه وبين السب والشتم

#### فى ضوء اللغه

قال الراغب الإصفهاني: «اللعن: الطرد والإبعاد على سبيل السخط، وذلك من الله تعالى فى الآخره عقوبه» وفى الدنيا انقطاع من قبول رحمته وتوفيقه، ومن الإنسان دعاء على غيره» [١]. وقال الطريحي: «اللعن: الطرد من الرحمه... وكانت العرب إذا تمرّد الرجل منهم أبعده منهم وطرده لثلاً- تلحقهم جرائره، فيقال: لعن بنى فلان...» [٢]. وقال ابن الأثير فى النهايه: «أصل اللعن: الطرد والإبعاد من الله، ومن الخلق السبّ والدعاء» [٣] وعلى هذا الجوهرى فى صحاحه أيضاً [٤]. هذا هو المفهوم اللغوى للّعن، أما السبّ، فقال ابن الأثير: «السبّ: الشتم» [٥]. وكذلك قول الجوهرى [٦] والطريحي [٧]، وابن منظور [٨]، وكأنهما \_ أى السب والشتم \_ مترادفان، سوى مائز ذكره الاصفهاني فى المفردات هو: «أن السبّ: الشتم الوجيع» [٩]. والشتم عند الطريحي هو: «أن تصف الشىء بما هو ازراء ونقص» [١٠] وعند ابن منظور: «قبيح الكلام وليس فيه قذف» [١١]. وخلاصه الأمر أن اللّعن: إن كان من الله سبحانه فمعناه الطرد من الرحمه، وإن كان من الناس

فمعناه الدعاء بالطرد، وبالتالي فهو شيء غير السب والشتم اللذين يعينان الكلام القبيح المستخدم في الذم والتنقيص.

## في ضوء القرآن الكريم

وكما فُرِّقت اللغة بين اللعن وبين السب والشتم، ففرق القرآن بينهما أيضاً، حيث نجده قد استخدم مادة «لعن» سبعاً وثلاثين مرة منسوبة إلى الله سبحانه وتعالى، ومرة واحدة منسوبة إلى الناس، وهذا الاستخدام بحد ذاته يدل على مشروعيته من حيث الأصل، بينما وردت مادة «سَبَب» مرة واحدة في سياق النهي وهي قوله تعالى: (ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً) [١٢]. وهذا النهي يدل على قبح السب والشتم، ولو كان اللعن مشاركاً لهما في ذلك، لنهى القرآن الكريم عنه، فدلّ عدم نهيه عنه، واستخدامه له، ونسبته إلى الله سبحانه وتعالى سبعاً وثلاثين مرة في القرآن الكريم على أنه من ماهيه صحيحه ومطلوبه ومشروعه.

## في ضوء السنه الشريفه

وإذا جئنا إلى السنه النبويه وجدناها تشتمل على عشرات النصوص التي استخدم النبي (صلى الله عليه وآله) فيها اللعن، ازاء أعداء الرساله من المشركين والمنافقين وأهل الكتاب، ازاء حالات من المسلمين، يظهر فيها النبي (صلى الله عليه وآله) سخطه الشديد مما يقترفونه من مخالفات، أو تحذيره الشديد لهم من مقاربه الكبائر والموبقات، وقد أورد صاحب موسوعه أطراف الحديث النبوي في مادة «لعن» قريباً من ثلاثمائة عنوان حديث نبوي مصدر بكلمه اللعن [١٣]، رغم أنه لم يوفق لجمع كل أحاديث هذا الباب، وفات عليه بعض مما هو مشهور فيه، كلعن النبي (صلى الله عليه وآله) للمتخلف عن جيش أسامه [١٤].

## خصائص اللعن والملعون في الكتاب والسنه

وحيثما ننظر في آيات اللعن الوارده في القرآن الكريم نجدتها على أربعة طوائف: فمنها آيات وجهت اللعن إلى إبليس، مثل قوله تعالى: (وإن عليك لعنتي إلى يوم الدين) [١٥]، ومنها آيات وجهت اللعن إلى عموم الكافرين، مثل قوله تعالى: (إن الله لعن الكافرين وأعدّ لهم سعيراً) [١٦]، ومنها آيات وجهت اللعن إلى أهل الكتاب عامه واليهود خاصه، مثل قوله تعالى: (لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم) [١٧]، والقسم الرابع منها صبت اللعنه فيه على عناوين سلوكيه عامه تشمل المسلمين، مثل عنوان الكاذبين في قوله تعالى: (والخامسه أن لعنه الله عليه إن كان من الكاذبين) [١٨]، وعنوان الظالمين، في قوله تعالى: (ألا لعنه الله على الظالمين) [١٩]، وعنوان إيذاء الرسول (صلى الله عليه وآله)، في قوله تعالى: (إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة) [٢٠] وعنوان رمى المحصنات، في قوله تعالى: (إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة) [٢١] وعنوان القتل،

فى قوله تعالى: (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً) [٢٢] ، وعنوان النفاق، فى قوله تعالى: (وعد الله المنافقين والمنافقات والكفار نار جهنم خالدين فيها هى حسبهم ولعنهم الله ولهم عذاب مقيم) [٢٣] وعنوان الفساد وقطع الرحم، فى قوله تعالى: (أن تفسدوا فى الأرض وتقطعوا أرحامكم - أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم) [٢٤]. وكأن القرآن يتسلسل فى اللعن من رمز الشر المتمثل بإبليس، إلى الفئات البشرية التى تتجارب معه وتستجيب لندائه، فيبدأ بالكافرين كحلقة أولى، ثم بأهل الكتاب كحلقة وسطى، وكلتا الحلقتين تمثلان أعداء الإسلام من الخارج، ثم يتدرج إلى داخل الدائرة الإسلامية فيوجه اللعن إلى أعداء الإسلام من الداخل كالمنافقين، ثم ينتقل منهم إلى آخر حلقة فى خط الشر المتمثلة بالظلم والقتل وقذف المحصنات وقطع الرحم، أى إلى الحلقة التى تهدد النظام الاجتماعى بالانهيار. وهكذا يتعقب القرآن باللعن خط الشر من حلقاته المعادية للتوحيد والإسلام من الخارج، إلى حلقاته المعادية لهما فى الداخل، إلى الحلقات الاجتماعيه التى تهدد النظام الاجتماعى الإسلامى بالخطر وتعرقل سيره وحركته على طريق السعادة والفلاح، والذى يلقى نظره مقارنة بين الكتاب والسنة النبويه فى هذا المضمار يترأى له بوضوح أن السنه النبويه ركزت وتوسعت فى لعن الحلقة الأخيره، أكثر من سائر الحلقات، والدليل على ذلك أن اللعن على لسان النبى (صلى الله عليه وآله) قد انصب على عناوين اجتماعيه كلعن الخمر والربا والرشوه، ومانع الصدقه والزكاه... إلخ كما هو واضح من عناوين هذا الباب من الأحاديث النبويه الوارده فى المدونات الحديثيه [٢٥].

### اللعن ضروره عقائديه

اتضح مما سبق أن اللعن، من حيث الأصل مسأله عقائديه ضروريه، يحتاجها المجتمع المسلم، لتكريس



وتعميق الأصالة الإسلامية في واقعه، واستخلاص الشوائب من داخله وإبراز الانزجار والتنفر من كل ما يمتّ إلى خط الشرِّ والباطل بصله، كالكفار في الخارج، والمنافقين في الداخل، وعوامل الدمار الاجتماعي التي تساعد حركة الأعداء في الداخل والخارج على بلوغ مقاصدهم الخبيثة، وتعيق حركة المجتمع عن بلوغ أهدافه الإسلامية، وأنَّه تعبير عقائدي عن الحاجة إلى تعميق الفاصل النفسي والثقافي والأدبي في حياة الإنسان المسلم، بين الإسلام من جهة، وخط الكفر والنفاق والانحراف الذي يواجهه الإسلام في الداخل والخارج من جهة ثانية. واللعن بهذا المعنى والمفهوم بعيد كل البعد عن السبِّ، الذي هو مفردة سلوكيه مخالفه تماماً لما عليه الأخلاق الإسلامية، وقريب كل القرب في مدلولاته العقائديه من مفهوم الولاء والبراء من جهة، وفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من جهة ثانية، ذلك أن اللعن ينصب على المحاور التي ينبغي عقائدياً على المسلم إعلان براءته منها، كالكفار والمنافقين، وعلى عوامل الانحراف الاجتماعي، والعناوين المرفوضة في السلوك الاجتماعي، التي يجب على المسلم شرعاً مكافحتها، طبقاً لفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وبالتالي فهو تعبير أدبي عن فريضتين، عقائديه وشرعيه، في آن واحد. ولا يُفهم من ذلك أن الإسلام والمجتمع الإسلامي، في مواجهته لخط الكفر والنفاق والانحراف، يعتمد اللعن كوسيلة حاسمه، إنّما الوسيلة الحاسمه في الإسلام هي الدليل والبرهان والمنطق العقلي البرهاني، الذي عبّر عنه القرآن الكريم بصيغ مختلفه، وإذا ما أحصينا استخدامات القرآن الكريم للمواد اللغويه ذات العلاقه بالفكر والعقل والدليل والبرهان والعلم والكتابه وأمثالها وجدناها تزيد على الألفين ومائه وتسعين مرّه، بينما ورد استعمال القرآن الكريم لماده اللعن ثمان وثلاثين مرّه، فالدليل والبرهان قاعده العقيدته في الإسلام، وما اللعن إلا تعبير أدبي عن الوسيله الدفاعيه الاحترازيه

الرادعه، التي يلجأ إليها الإنسان المسلم في موارد الاحساس بالخطر، وإنما يلعن اللاعن بعد وضوح البينه وقيام البرهان لديه على الحق، وثبوت عناد وخصومه الطرف المقابل له. نعم، ورد النهى عن أن يكون اللعن خُلُقاً دائماً، وسليقه ثابتة يجرى عليها المؤمن بنحو مستمر، كقوله (صلى الله عليه وآله): «ليس المؤمن بالسبّ ولا بالطعان ولا باللّعان» [٢٦]، وكقوله (صلى الله عليه وآله): «المؤمن لا يكون لّعاناً» [٢٧]. وواضح أن الذى يقال له لّعان، هو من يجرى اللعن على لسانه بنحو مستمر بسبب أو بدون سبب، أما الذى يلعن بالقدر المناسب للمقام، فلا يقال عنه لّعاناً، لأن صيغه فعّال تستخدم لمن تغلب عليه صفه معينه، وأكثر ما تطلق على أصحاب المهن، كالنجّار والقصاب وغيرهما، ممّن يتخذ هذه العناوين مهنةً وعملاً، وواضح أن الذى يتولّى ذبح الذبيحة بنحو طارئ في حياته لا يقال له قصاب، وإنما يقال هذا العنوان لمن يتولّى هذا العمل بنحو يومى مستمر كوظيفه دائميّه له، واللّعان من هذا الباب والنهى عنه لا يستلزم النهى عن أصل اللعن، فلا تعارض بينهما أصلاً. قال الفيض الكاشانى (رضى الله عنه): «أما حديث «لا تكونوا لّعانيين» فلعله نهى عن أن يكون السبّ خُلُقاً لهم، بسبب المبالغه فيه والإفراط في ارتكابه، بحيث يلعنون كل أحد، كما يدل عليه قوله: «لّعانيين» لا أنه نهى عن لعن المستحقين، وإلا لقال: لا تكونوا لّعانيين، فإنّ بينهما فرقاً يعلمه من أحاط بدقائق لسان العرب. وأما ما روى أن أمير المؤمنين (عليه السلام) نهى عن لعن أهل الشام، فإن صحّ فلعله (عليه السلام) كان يرجو إسلامهم ورجوعهم إليه، كما هو شأن الرئيس المشفق على الرعيه. ولذلك قال: «ولكن قولوا اللهم أصلح ذات بيننا» وهذا

قريباً من قوله تعالى في قصه فرعون: (فقلوا له قولاً لئناً) [٢٨]. نعم، لقد نهى أمير المؤمنين (عليه السلام) أصحابه عن لعن أهل الشام، وهذا مذکور في نهج البلاغه بعنوان: «ومن كلام له (عليه السلام) وقد سمع قوماً من أصحابه يستبّون أهل الشام أيام حربهم بصفين» وقال ابن أبي الحديد تعليقاً عليه: «والذى كرهه (عليه السلام) منهم أنهم كانوا يشتمون أهل الشام ولم يكن يكره منهم لعنهم إياهم والبراءه منهم، لا- كما يتوهمه قوم من الحشويه فيقولون: لا- يجوز لعن أحد ممن عليه اسم الإسلام وينكرون على من يلعن ومنهم من يغالى في ذلك فيقول: لا- ألعن الكافر ولا ألعن إبليس وأن الله تعالى لا يقول لأحد يوم القيامة لم لم تلعن؟ وإنما يقول: لم لعنت؟» [٢٩] فإن كلامهم هذا خلاف نص الكتاب، لأنه تعالى قال: (إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيراً) [٣٠] وقال: (أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون) [٣١] وقال في إبليس: (وان عليك لعنتى إلى يوم الدين) [٣٢] وقال: (ملعونين أينما ثقفوا) [٣٣] وفي الكتاب من ذلك الكثير الواسع. وكيف يجوز للمسلم أن ينكر التبرى ممن يجب التبرى منه؟ ألم يسمع هؤلاء قول الله تعالى: (قد كانت لكم أسوه حسنه فى إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوه والبغضاء أبداً) [٣٤]. ومما يدل على أن من عليه اسم الإسلام إذا ارتكب الكبيره يجوز لعنه، بل قد يجب فى وقت معين، كما فى حاله الملائعنه، قال الله تعالى فى قصه اللعان (فشهاده أحدهم أربع شهادات بالله انه لمن الصادقين - والخامسه أن لعنه الله عليه إن كان من الكاذبين) [٣٥] وقال

تعالى في القاذف: (إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم) [٣٦]. فهاتان الآيتان في المكلفين من أهل القبلة، والآيات قبلهما في الكافرين والمنافقين، ولهذا قنت أمير المؤمنين (عليه السلام) على معاوية وجماعه من أصحابه، ولعنهم في أدبار الصلوات. والذي نهى عنه أمير المؤمنين (عليه السلام)؛ هو شتم الآباء والأمهات، ومنهم من كان يطعن في نسب قوم منهم، ومنهم من يذكرهم باللؤم، ومنهم من يعيرهم بالجبن والبخل، وبأنواع الأهاجي التي يتهاجي بها الشعراء، وأساليها معلومه، فنهاهم (عليه السلام) عن ذلك وقال: «إني أكره لكم أن تكونوا سبّيين ولكن الأصوب أن تصفوا لهم أعمالهم وتذكروا حالهم... الخ» [٣٧]. وبوسعنا الاستدلال بأحاديث ذم اللعان على ما بيناه من أنها تشير إلى ما ذكرناه سابقاً من أن الأصل في تعامل الشريعة مع خط الكفر والنفاق والانحراف هو الدليل والبرهان؛ وإنما اللعن هو بمثابة الوسيلة الرادعة التي يحتاجها كل كائن حي، وكل نظام اجتماعي للدفاع عن نفسه أديباً واجتماعياً ضد من يتآمرون عليه في الخارج ويعرقلون مسيرته في الداخل. وأغرب الكلام! ما تكلم به الغزالي في هذا الباب، حيث ادّعى أن: «في لعن الأشخاص خطر فليجتنب، ولا خطر في السكوت عن لعن إبليس فضلاً عن غيره». ثم قال: «وإنما أوردنا هذا لتهاون الناس باللعنة وإطلاق اللسان بها، والمؤمن ليس بليّان فلا ينبغي أن يطلق اللسان باللعنة إلا على من مات على الكفر، أو على الأجناس المعروفين بأوصافهم دون الأشخاص المعيّنين، فلاشتغال بذكر الله أولى، فإن لم يكن ففي السكوت سلامه» [٣٨]. وفي كلامه مواقع للنظر اتّضحت مما سبق، فإن اللعن إذا كان فيه خطر على المجتمع كان على القرآن أن لا يأتي

به، وعلى النبي (صلى الله عليه وآله) أن لا يمارسه ويطبقه، وكلام الغزالي هذا فيه نوع من الحزبيه المقيته، فلأجل الدفاع عن يزيد وتحريم لعنه، يلجأ إلى أقوال تنتهي إلى الردّ على الله وعلى الرسول (صلى الله عليه وآله)، من حيث لا يريد. والقرآن الكريم يلعن إبليس ولو لم تكن مصلحه إيمانيه في ذلك لما وردت آيتان في لعنه، وأبرز مصلحه نستطيع إدراكها هي تكريس وتعميق حاله الإنزجار والتنفر في النفوس من رمز الشرّ والباطل والانحراف، بما يساعد على الاستقامه ويجعل خطأ فاصلاً كبيراً بينها وبين الانحراف، ومع ذلك يدعى الغزالي أن لا خطر في الإمساك عن لعن إبليس فضلاً عما هو دونه، أليس كلامه هذا ينتهي إلى إلغاء حكمه القرآن؟! أما تهاون الناس في ذلك فهذا أمر آخر مردّه إلى جهل الناس، أو إلى سياسات الحكام الجائرين الذين أجزوا اللعن على أمير المؤمنين (عليه السلام) وشيعته على المنابر، أمثال معاويه ويزيد بن معاويه، والحكام الذين كانوا إذا أرادوا الإيقاع باتباع أهل البيت (عليهم السلام) اتهموهم بسبّ الشيخين حتى تسهل عليهم الوقيعه بهم كما سيأتي. أمّا تفريقه بين لعن الأجناس ولعن الأشخاص فسيأتي ردّه والكلام فيه. وأمّا قوله: بأنّ الاشتغال بذكر الله أولى وأن في السكوت سلامه، فمصادره على المطلوب، فإنّ اللازم بيان حكم اللعن، فإن كان مطلوباً شرعاً فلا معنى لأن نقول: بأنّ في السكوت عنه سلامه، وإن لم يكن مطلوباً فاللازم حينئذ بيان عدم مشروعيته، فكلامه أشبه بالمواعظ الوجدانيه منه بالأحكام الفقهيه.

### موقف مدرسه الخلفاء من مسأله اللعن

والحقيقه أن المسأله في أصلها ليست محلاً للخلاف بين المسلمين، إنّما وقع الخلاف بينهم فيها حينما اصطدم مفهوم اللعن بالمعنى الذى بيّناه مع قاعده أساسيه من قواعد مدرسه الخلفاء، وهى قاعده عداله كل من عاصر

النبي (صلى الله عليه وآله) وصحبه وهو مؤمن به، ولخطوره هذه القاعده وتقدمها عندهم على ما سواها، اضطر زعماء هذه المدرسه إلى تأويل كل ما خالفها من المفاهيم والأفكار، وحتى الوقائع التاريخيه البينه التي تشهد على بعض الصحابه بالفسق البين، والمخالفات الصريحه التي ثبتها القرآن الكريم على بعضهم، حاولوا التهرب منها بذرائع لا يوافقهم عليها أحد من العقلاء، ومن المستبعد أن يكونوا هم أنفسهم مقتنعين بها، إلا أنهم لما سلكوا هذا الطريق، سدّوا على أنفسهم سائر الطرق، وجدوا أنفسهم بحاجة إلى التشبث بكل كلمه يتصورون أنها تساعدهم على الخروج من اللوازم الفاسده المترتبه عليه، رغم أن الأخرى بهم فى مثل هذه الحاله، اتخاذاً تلك اللوازم الباطله دليلاً على بطلان تلك القاعده. ومفهوم اللعن من جمله ما عارض هذه القاعده، فتوقفوا فيه جموداً منهم على تلك القاعده التي ركبوا من أجل تحصينها وحراستها كل صعب وذلول، فمع أن قسماً كبيراً من صحابه الرسول (صلى الله عليه وآله) قد ارتكب الأعمال التي وجه القرآن الكريم اللعنه عليها، وأن الرسول (صلى الله عليه وآله) نفسه قد لعن بالعنوان بعض أصحابه، كما لعن بعضهم بالتعيين والتسميه، وأن هذا كله من قطعيات التاريخ التي لا سبيل إلى المناقشه فيها، إلا أن مدرسه الخلفاء \_ ورغم ذلك كله \_ آمنت: ١ \_ بأن الصحابه كلهم عدول. ٢ \_ إن ما وقع من بعضهم خلاف العداله بالغاً ما بلغ لا بد من حمله على وجه من الوجوه المناسبه كالاجتهد ونحوه. ٣ \_ إن الأخذ بمقتضى هذه المخالفات، وترتيب الأثر الشرعى والعقلى عليها، والامتناع عن حملها على محمل حسن، يؤدي إلى الطعن بمرتكيها من الصحابه، وفتح باب اللعنه عليهم والتفسيق لهم. ٤ \_ إن الطعن ببعض الصحابه ذنب عظيم،

يؤدي إما إلى فسق الطاعن عليهم أو كفره [٣٩]. وهذه نقاط بعضها مترتب على بعض، وكل واحده منها أفحش في الخطأ والمغالطه من التي قبلها، وهي تعود جميعاً إلى سقم قاعدتهم الكليه القائله بعداله الصحابه؛ حتى من ارتكب منهم مخالفات بينه قطعيه، بل حتى من شهد القرآن بفسقه!! ومن هنا نشأ الخلاف بين المدرستين، مدرسه الخلفاء، ومدرسه أهل البيت(عليهم السلام) في مسأله اللعن، حيث رأت مدرسه أهل البيت(عليهم السلام) أن الناس في شرع الله سواسيه، وأن من يرتكب الأعمال التيوردت في الكتاب والسنة النبويه مقرونه باللعن والردع، تلحقه هذه النتيجة سواء كان صحابياً أم تابعياً أم من أهل القرون المتأخره، خاصه وأن القرآن قد ثبت على بعض الصحابه ذلك، وأدانهم به، وأن السنة النبويه تضم شواهد عديده على ذم بعض الصحابه ولعنهم والبراءه منهم، وإليك تفصيل ذلك:

## موقف مدرسه أهل البيت من مسأله اللعن

### إشاره

ولكى نفضّل القول في موقف مدرسه أهل البيت من مسأله اللعن تفصيلاً كافياً لا بد لنا من تناولها ضمن المطالب التاليه:

## الفصل بين اللعن والسب

اتّضح سابقاً أن اللعن ضروره عقائديه يحتاجها المجتمع العقائدي الإسلامي لتحصين بنيته العقائديه من خصوم الإسلام الداخلين والخارجيين، ومن بعض أنماط السلوك الاجتماعي التي تهدد النظام الاجتماعي الإسلامي، بالخطر. بينما السب ظاهره أخلاقيه منبوذه، ومفرده سلوكيه مرفوضه، من وجهه نظر القرآن والسنة النبويه وأئمه أهل البيت(عليهم السلام).

## عدم صحه نظريه عداله كل الصحابه

ليس البحث هنا منعقداً لمناقشه نظريه عداله كل الصحابه، والبحث فيها يتطلب مجالاً واسعاً بحدود كتاب أو عدّه كتب، لكننا بمقدار ارتباط بحثنا بهذه النظرية نجد ضروره التطرق لها بالقدر المناسب. فمن القواعد العقليه المقرره بين العقلاء أن المدعى يجب أن يكون بحجم الدليل، فإذا كان أكبر من الدليل أصبح ادعاءً بلا دليل. وحينما يقاس حجم المدعى ينظر إليه مع كل ما يترتب عليه من اللوازم، ثم تتم المقايسه بينه وبين الدليل المفترض عليه. وحينما نأتى إلى نظريه عداله كل الصحابه نجدها تستلزم لوازم عقليه وشرعيه كثيره وكلها غير صحيحه منها: أ \_ إن الإيمان بعداله الصحابه يستلزم الإيمان بأن سبب العداله في الصحابي هو مجرد صحبته للرسول(صلى الله عليه وآله)، وليس عمل الصحابي، فما دام الصحابي قد صحب الرسول(صلى الله عليه وآله) فهو عادل وإن فعل ما فعل من المخالفات. ب \_ إن مخالفات الصحابه لا بد من حملها على وجوه مناسبه، وكلما تعرّس الحمل وظهر التكلف ضعفت مصداقيه الشريعه، فيما تتبناه من أحكام وتدعو إليه من قيم، فالحمل على أن الصحابه مجتهدون، للمخطئ منهم أجر وللمصيب أجران من شأنه أن يضعف قيمه الاجتهاد في الشريعه الإسلاميه، فأى اجتهاد يسمح للصحابه بالتقاتل فيما بينهم؟ وأى فرق حينئذ بينهم وبين سائر البشر، ممّن يتقاتلون فيما بينهم؟ وهكذا فالحمل على كل وجه شرعي، من شأنه أن يضعف موقع ذلك

الوجه من الشريعة. ج \_ إن تعديل الصحابه مناف لصريح القرآن الكريم، الدال على وجود منافقين وفاسقين ومؤذنين لله وللرسول(صلى الله عليه وآله) من بين صحابته، كما سيأتي. د \_ إن تعديل الصحابه مناف لصريح السنه النبويه، الداله على تبرم النبي(صلى الله عليه وآله) وغضبه على بعض صحابته، كما سيأتي. ه \_ إن تعديل الصحابه مناف لمفهوم اللعن الوارد فى القرآن الكريم، بخصوص حالات وردت بعضها فى سيره بعض الصحابه. و \_ إن تعديل الصحابه مناف لقوانين الطبيعه البشريه فى الميدان الاجتماعى، فالإنسان الذى كان قبل إيمانه بالرسول محارباً له، منغمساً فى جاهليته بكل ما فيها من أدران وأوساخ كيف نتعلل الحكم بتعديله بمجرد تلفظه بالشهادتين وصحبته للرسول(صلى الله عليه وآله)؟ لا نكر أن ذلك أمر ممكن، ولكن بالنسبه إلى أفراد دلت الشواهد العمليه منهم على تحقق العدالة فيهم فعلاً، وليس بالنسبه إلى المجتمع ككل، إذ أن الإمكان شىء والتحقق شىء آخر، فنظريه عداله الصحابه لا تتحدث عن الإمكان، وإنما تتحدث عن تحقق العدالة فى كل الصحابه دون أن تنظر فى سلوكهم، بل دون أن تقبل النظر فى ذلك، ونستطيع أن نجزم بالقول بأن نظريه عداله الصحابه تتعارض تعارضاً تاماً مع علوم التاريخ والاجتماع والنفوس، التى لا تقبل اصدار أحكام عامه جازمه بالمدح لطائفه من الناس، ثم تفسر سلوكهم بنحو متلائم مع هذه الأحكام، والشىء الذى تؤكد عليه طبيعه الحياه وهذه العلوم، أن الأحكام بالمدح أو الذم تابعه للأعمال. وليس الأعمال تابعه للأحكام، ولأجل تبعيه الأحكام للأعمال، لا بد وأن ننظر فى عمل كل فرد فرد، ونصدّر بازاء كل واحد منهم ما يستحقه من الحكم بالمدح أو الذم، وقد جرى العقلاء على اصدار حكم عام بالمدح



أو الذم على جماعه من الناس، بملاحظه الأعم الأغلب فيها، وقد أمضى القرآن الكريم هذه الطريقه، فأصدر أحكاماً من هذا النوع على بعض الجماعات، والمعروف في مثل هذه الحالات أن حكم الجماعه لا يلحق كل فرد فرد منها، فإذا قيل: الرجال أقوى من النساء، مثل هذا الحكم لا يعنى أن كل فرد من الرجال أقوى من كل فرد من النساء، لأن هذا الحكم وأمثاله مبنى على ملاحظه الأعم الأغلب وليس مبنياً على الاستقصاء، وإذا ادعى الاستقصاء فيها كان الادعاء كاذباً لا محاله. ونظريه عداله الصحابه تصر على عداله كل فرد منهم ولا تقبل بالبناء على الأعم الأغلب، وهذا أوضح وجه لبيان سقمها. بعد بيان هذه الملاحظات على نظريه عداله كل الصحابه من جهه، وملاحظه اصرار مدرسه الخلفاء على هذه النظريه من جهه ثانيه، يحق للباحث المنصف أن يتساءل: من أجل أى دليل يجب علينا الإيمان بنظريه تستلزم ارتكاب كل هذه المفارقات واللوازم الباطله؟ هل بلغ الدليل على هذه النظريه درجه من القوه والوضوح والتأكيد، بحيث أن ارتكاب هذه المفارقات واللوازم الباطله أهون من الناحيه المنطقيه من القول بعداله بعض الصحابه؟ وهل أن القول بعداله بعض الصحابه لا جميعهم، تترتب عليه مخالفات ومفارقات أعظم من هذه، بحيث نضطر إلى القول بعداله كل الصحابه؟ والحقيقه أننا حينما ننظر فى ما يوردونه من الأدله على نظريه عداله كل الصحابه، نجدها مجموعه من الآيات والأحاديث التى لا تدل على هذا الادعاء، مثل آيه: (والسابقون السابقون - أولئك المقربون) [٤٠] وآيه: (محمّد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رُحماء بينهم تراهم...) [٤١] وآيه: (لقد رضى الله عن المؤمنين...) [٤٢].

وقول النبي (صلى الله عليه وآله): «خير القرون القرن الذى

بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم» [٤٣]. وواضح أن غايه ما تدل عليه هذه الأدله هو امتداح جيل الصحابه والثناء على ما بذلوه من جهود في نصره الدين والرسول (صلى الله عليه وآله)، وهو شيء نسلّم به بالوجدان قبل القرآن، فإن صحابه الرسول (صلى الله عليه وآله) \_ بما هم جماعه \_ كانوا يمثلون نواه المجتمع الإسلامى فى الأرض، وبدايه الانطلاقه الإسلاميه فى الحياه، وبالتالي فهم بالمقياس الإيماني أفضل من أى جماعه بشرية كانت فى ذلك الزمان على وجه الأرض، ولكن هذا شيء والحكم بعداله كل فرد منهم شيء آخر، وقد قلنا سابقاً أن الحكم على الجماعه لا يسرى الى كل فرد فرد فيها، لأنه بلحاظ الأعم الأغلب، بينما إسراء الحكم إلى كل فرد يتطلب الاستقصاء من جهتين، جهه الأفراد، وجهه أعمال كل فرد طيله حياته، حتى يصح لنا أن نقول: إن أفراد هذه الجماعه كلهم عدول، والآيات المذكوره لا دلالة فيها على الاستقصاء لا من هذه الجهه ولا من تلك، بل إن الاستقصاء غير معقول فيها، لأن حياه الصحابه المخاطبين بها لم تتم بعد حتى نقول: إنها تدل على عدالتهم، وربما ارتكبوا بعد هذا الخطاب أو بعد وفاه النبي (صلى الله عليه وآله)، ما يخالف العداله، وقد أخبرتنا آيات أخرى أن الصحابه قد يقع من بعضهم الارتداد، وهو أعظم من منافيات العداله، وقد وقع ذلك فعلاً. كما سيأتى. وحيث يتعذر الاستقصاء نستطيع أن نقول: إن الآيات المذكوره ليست أنها لا تدل على عداله الصحابه فحسب، بل إن هذه الدلاله ممتنعه فى نفسها، فهى سالبه بانتفاء الموضوع، فليس هناك وجهان أحدهما: يدل على عداله الصحابه، والآخر يدل على امتداحهما فقط فنختار أرجحهما بحسب القرائن والأدله.

وإنما هو وجه واحد في هذه الآيات، وهو دلالة هذه الآيات على امتداح الصحابه بما هم جيل ومجموعه، دون النظر إلى كل فرد فرد منهم، وهذا المعنى مصرح به في نصوص أئمه أهل البيت وتراثهم الفكري، كما نرى في فقره التاليه.

## الاعتراف بفضل الصحابه بنحو الإجمال

يقول الإمام علي (عليه السلام) في صحابه الرسول (صلى الله عليه وآله): «لقد رأيت أصحاب محمد (صلى الله عليه وآله) فما أرى أحداً يُشبههم منكم، لقد كانوا يُصبحون شعثاً غبراً، وقد باتوا سُجداً وقياماً يراوحون بين جباههم وُخُدودهم، ويقفون على مثل الجمر من ذكر معادهم، كأن بين أعينهم رُكَبَ المعزى من طولِ سِجودهم، إذا ذُكِرَ اللهُ هَمَلَتْ أَعْيُنُهُمْ حَتَّى تَبَلَّ جُيُوبَهُمْ، ومادوا كما يَمِيدُ الشجرُ يوم الریحِ العاصفِ خوفاً من العقابِ ورجاءً للثواب» [٤٤]. ويقول: «أين إخواني الذين ركبوا الطريق ومضوا على الحق؟ أين عمّار، وأين ابن التيهان، وأين ذو الشهادتين؟ وأين نظرائهم من إخوانهم الذين تَلَوْا الْقُرْآنَ، فأحْكَمُوهُ، وتَدَبَّرُوا الفرضَ فأقاموه، أحيُوا السُّنَّةَ وأماتُوا البدعه، دُعُوا إلى الجهاد فأجابوا، ووثقوا بالقائد فاتبعوه» [٤٥]. ومن أدعيه الإمام السجاد زين العابدين علي بن الحسين (عليهما السلام) في الصحيفه المعروفه بـ (الصحيفه السجديه) التي يتعبد بها أتباع أهل البيت (عليهم السلام)، هذا الدعاء: «اللهم وأتباع الرسل ومصدقوهم من أهل الأرض بالغيب عند معارضه المعاندين لهم بالتكذيب... اللهم وأصحاب محمد خاصه، الذين أحسنوا الصحبه، والذين أبلوا البلاء الحسن في نصره، وكانفوه، وأسرعوا الى وفادته، وسابقوا الى دعوته واستجابوا له حيث أسمعهم حجّه رسالاته، وفارقوا الأزواج والأولاد في إظهار كلمته، وقاتلوا الآباء والأبناء في تثبيت نبوته، وانتصروا به، ومن كانوا مُنطوين على محبته، يرجون تجاره لن تبور في مودته، والذين هجرتهم العشائر إذ تعلقوا بعروته، وانتفت منهم القرابات إذ سكنوا في

ظَلَّ قَرَابَتَهُ، فَلَا تَنْسَ لَهُمُ اللَّهُمَّ مَا تَرَكَوا لَكَ وَفِيكَ، وَأَرْضِهِمْ مِنْ رِضْوَانِكَ،... وَاشْكُرْهُمْ عَلَى هِجْرِهِمْ فِيكَ دِيَارَ قَوْمِهِمْ... اللَّهُمَّ وَأَوْصِلْ إِلَى التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: (رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ) خَيْرَ جَزَائِكَ...» [٤٦]. وَهَذَا الْمَعْنَى مُحْسُوسٌ فِي تَرَاثِ فَقْهَاءِ وَمَفْكَرِي مَدْرَسَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، يَقُولُ أَحَدُ الْمَعَاصِرِينَ مِنْهُمْ وَهُوَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ حُسَيْنِ آلِ كَاشِفِ الْغَطَاءِ: «لَا أَقُولُ إِنْ الْآخِرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ \_ هُمُ الْأَكْثَرُ الَّذِينَ لَمْ يَتَّسَمُوا بِسَمَةِ الْوَلَاءِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ \_ قَدْ خَالَفُوا النَّبِيَّ وَلَمْ يَأْخُذُوا بِإِرْشَادِهِ، كَلَّا وَمَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يُظَنَّ فِيهِمْ ذَلِكَ وَهُمْ خَيْرُهُ مِنْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ يَوْمئِذٍ، وَلَكِنْ لَعَلَّ تِلْكَ الْكَلِمَاتُ لَمْ يَسْمَعْهَا كُلُّهُمْ، وَمَنْ سَمِعَ بَعْضَهَا لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى الْمَقْصُودِ مِنْهَا، وَصَحَابَةُ النَّبِيِّ الْكِرَامِ أَسْمَى مِنْ أَنْ تُحَلَّقَ إِلَى أَوْجِ مَقَامِهِمْ بُغَاثِ الْأَوْهَامِ» [٤٧]. وَيُضَيِّفُ آلُ كَاشِفِ الْغَطَاءِ بَعْدَ أَنْ يَذْكَرُ جَمَلَهُ مِمَّا وَقَعَ بِحَقِّ أَهْلِ الْبَيْتِ فِي عَهْدِ الْخِلَافَةِ الْمَتَّابِعَةِ، يَقُولُ: «لَا يَذْهَبُ عَنْكَ أَنَّهُ لَيْسَ مَعْنَى هَذَا أَنَّا نُرِيدُ أَنْ نَنْكَرَ مَا لِأَوْلِيائِكَ الْخِلَفَاءِ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَبَعْضِ الْخِدْمَاتِ لِلْإِسْلَامِ، الَّتِي لَا يَجْحَدُهَا إِلَّا مَكَابِرٌ، وَلَسْنَا بِحَمْدِ اللَّهِ مِنَ الْمَكَابِرِينَ، وَلَا سَبَّائِينَ وَلَا شَتَّامِينَ، بَلْ مَمَّنْ يَشْكُرُ الْحَسَنَةَ وَيَغْضَى عَنِ السَّيِّئَةِ، وَيَقُولُ: تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَّتْ، لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ، فَإِنْ عَفَا بِفَضْلِهِ، وَإِنْ عَاقَبَ فَبِعَدْلِهِ» [٤٨]. هَذَا مِنْ حَيْثُ التَّفْصِيلِ، أَمَّا الْوَصْفُ الْإِجْمَالِيُّ لِلصَّحَابَةِ فَقَدْ أَوْجَزَهُ السَّيِّدُ الشَّهِيدُ مُحَمَّدُ بَاقِرُ الصَّدْرِ بِعِبَارَةٍ رَائِعَةٍ، فَقَالَ: «إِنَّ الصَّحَابَةَ بِوَصْفِهِمُ الطَّلِيحَةَ الْمُؤْمِنَةَ وَالْمُسْتَنْبِرَةَ كَانُوا أَفْضَلَ وَأَصْلَحَ بَذَرُهُ لِنُشْوءِ أُمَّةِ رِسَالَتِهِ، حَتَّى أَنْ تَارِيخُ الْإِنْسَانِ لَمْ يَشْهَدْ جَيْلًا عَقَائِدِيًّا أَرْوَعًا وَأَنْبَلًا وَأَطْهَرَ مِنْ الْجَيْلِ الَّذِي أَنْشَأَهُ الرَّسُولُ

## وثائق قرآنيه و نبويه و تاريخيه تشهد بسقوط العداله عن بعض الصحابه

وها نحن نسوقها بنحو من التفصيل: فقد برزت ظاهره النفاق بين صحابه الرسول في المدينه المنوره، وسجلها القرآن الكريم بعبارات مريره في اثنتى عشره سوره من سوره، وخصص واحده منها للتنديد بهم والتحذير منهم، وكشف خططهم وألعيهم، وبيان خصائصهم وصفاتهم السلوكيه، ووردت الإشاره إليهم بكلمه النفاق أو المنافقين سبع وثلاثين مره، ولا شك أن هؤلاء قد صحبوا النبى (صلى الله عليه وآله)، وربما كانوا قبل ذلك من المشاركين فى بعض الغزوات، وربما كان بعضهم صادقاً فى إيمانه قبل حلول النفاق فى قلبه. وفى الصحابه من لمز النبى (صلى الله عليه وآله) فى الصدقات، ومنهم من آذاه وقال: (هوأذن) ومنهم من اتخذوا مسجداً ضراراً وتفريقاً بين المؤمنين، ومنهم من كان فى قلبه مرض ومنهم المعوقون، (ومنهم الذين اعتدروا فى غزوه تبوك وكانوا بضعه وثمانين رجلاً) [٥٠]، وحلفوا للنبى فقبل منهم علانيتهم، فنزل فيهم قوله تعالى: (سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم إنهم رجسٌ ومأواهم جهنم جزاءً بما كانوا يكسبون - يحلفون لكم لترضوا عنهم فإن ترضوا عنهم فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين) [٥١]. وفى هذه الغزوه همّ أربعة عشر منافقاً أن يفتكوا برسول الله فى ظلمات الليل عند عقبه هناك [٥٢]. ولما انصرف النبى من هذه الغزوه إلى المدينه كان فى الطريق ماء يخرج من وشل بوادى المشقق، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من سبقنا إلى ذلك الماء فلا يسقين منه شيئاً حتى نأتيه. فسبقه إليه نفر من المنافقين واستقوا ما فيه، فلما أتاه رسول الله (صلى الله عليه وآله) وقف عليه فلم ير فيه شيئاً، ولما علم النبى بأمر المنافقين قال: أولم ننههم أن

يستقوا منه شيئاً حتى نأتيه. ثم لعنهم ودعا عليهم [٥٣]. (ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو اذُن... والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم) [٥٤] (إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذاباً مهيناً) [٥٥]. وفيهم المخادعون والذين يظهرون الإيمان وقد وصفهم الله تعالى بقوله: (ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين - يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون) [٥٦]. (وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزءون) [٥٧]. (ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين - فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون - فأعقبهم نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون) [٥٨]. إنها قصه ثعلبه، ذلك الصحابي المعدم الذي سأله الرسول أن يدعو الله له حتى يرزقه المال، فقال له الرسول: «ويحك يا ثعلبه، قليل تشكره خير من كثير لا تطيقه» فقال ثعلبه: والذي بعثك بالحق لئن دعوت الله فيرزقني مالا لأعطين كل ذي حق حقه. فقال الرسول: «اللهم ارزق ثعلبه مالا»، فرزقه الله ونمّاه له، وعندما طلب منه الرسول زكاه أمواله بخل ثعلبه، معللاً بخله بأن هذه الزكاه جزية وامتنع عن دفعها ومات النبي (صلى الله عليه وآله) وثعلبه على قيد الحياة، فأرسل زكاه أمواله إلى أبي بكر فرفضها، وأرسلها إلى عمر فرفضها، وهلك ثعلبه في زمن عثمان [٥٩]. وفيهم من قال القرآن فيه: (أفمن كان مؤمناً كمن كان فاسقاً لا يستون - أما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم جنات المأوى نُزلاً

بما كانوا يعملون - وأما الذين فسقوا فمأواهم النار كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها وقيل لهم ذوقوا عذاب النار الذي كنتم به تكذبون) [٦٠]. المؤمن هو على بن أبي طالب، والفاسق هو الوليد بن عقبة، وقد تولى الكوفة لعثمان، وتولى المدينة لمعاوية ولابنه يزيد [٦١]. ومنهم من قال الله تعالى فيه: (ومن أظلم ممن افترى على الله الكذب وهو يدعى إلى الإسلام والله لا يهدى القوم الظالمين) [٦٢]. نزلت هذه الآية في عبد الله بن أبي سرح وهو والي عثمان على مصر، فهو الذي افترى على الله الكذب، وأباح الرسول دمه ولو تعلق بأستار الكعبة، كما يروى صاحب السير الحلبية الشافعي في باب فتح مكة، وجاء به عثمان يوم الفتح يطلب الأمان له كما يروى صاحب السير، وسكت الرسول على أمل أن يقتل خلال سكوته، كما أوضح رسول الله، ولما لم يقتل أعطاه الأمان [٦٣]. وفيهم من قال: (اتخذوا أيمانهم جنة فصدوا عن سبيل الله فلهم عذاب مهين) [٦٤]. وفيهم من قال: (يخادعون الله وهو خادعهم وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً - مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ومن يضلل الله فلن تجد له سيلاً) [٦٥]. والكتاب العزيز يعلن بصراحة عن وجود طائفة تستمع إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله)، ولكن طبع الله على قلوبهم لأ- نهم اتبعوا الهوى، فقال تعالى: (ومنهم من يستمع إليك حتى إذا خرجوا من عندك قالوا للمؤمنين أوتوا العلم ماذا قال آنفاً أولئك الذين طبع الله على قلوبهم واتبعوا أهواءهم) [٦٦]. كما أعلن تعالى لعن طائفة منهم وهم الذين في قلوبهم

مرض والذين يفسدون في الأرض ويقطعون أرحامهم، (أولئك الذين لعنهم الله فأصمّهم وأعمى أبصارهم - أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها) [٦٧]. ومنهم ذو النُدَيِّه الذي كان من الصحابه المتنسكين وكان يعجب الناس تعبه واجتهاده، وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: إنه لرجل في وجهه لسفعه من الشيطان، وأرسل أبا بكر ليقتله، فلما رآه يصلى رجع، وأرسل عمر فلم يقتله، ثم أرسل علياً (عليه السلام) فلم يدركه [٦٨] وهو الذي ترأس الخوارج، وقتله علي (عليه السلام) يوم النهروان [٦٩]. كانت مجموعته من الصحابه يجتمعون في بيت أحدهم يثبطون الناس عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فأمر من أحرق عليهم هذا البيت [٧٠]. وممن صحب النبي (صلى الله عليه وآله) قزمان بن الحرث، قاتل مع رسول الله في أحد قتال الأبطال، فقال أصحاب النبي (صلى الله عليه وآله): ما أجزأ عنا أحد كما أجزأ عنا فلان، فقال النبي: أما إنه من أهل النار، ولما أصابته الجراح وسقط قيل له: هنيئاً لك بالجنه يا أبا الغيداق، فقال: جنّه من حرمل!! والله ما قاتلنا إلا على الأحساب [٧١]. ومنهم الذين اتخذوا مسجداً ضراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين، وقالوا: إنهم بنوا هذا المسجد تقرباً لله تعالى، وكانوا اثني عشر رجلاً من الصحابه المنافقين. أخرج ابن حجر الهيثمي عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لألفين ما توزعت أحداً [٧٢] منكم عند الحوض فأقول: هذا من أصحابي فيقول: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك [٧٣]. وعن أبي الدرداء، قال: قلت: يا رسول الله بلغني أنك تقول: إن أناساً من أمتي سيكفرون بعد إيمانهم، قال: أجل يا أبا الدرداء؟ ولست منهم [٧٤].



وأخرج الإمام أحمد عن أبي بكره، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ليردّن الحوض عليّ رجال مّمن صحبني، ورآني، فإذا رفعوا إليّ ورأيتهم اختلجوا دوني، فلاقولنّ أصحابي، أصحابي فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك [٧٥]. وأخرج الإمام أحمد عن أنس بن مالك عن النبي (صلى الله عليه وآله)، قال: ليردّن الحوض عليّ رجال حتّى إذا رأيتهم رفعوا إليّ، فاختلجوا دوني فلاقولنّ: ياربّ: أصحابي، أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك [٧٦] وأخرج الإمام أحمد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: قام فينا رسول الله (صلى الله عليه وآله) بموعظه، فقال: إنكم محشورون إلى الله تعالى حُفاه، عُراه، عُزلاً، (كما بدأنا أوّل خلق نُعيده وعداً علينا إنا كُنّا فاعلين). فأوّل الخلائق يُكسى إبراهيم خليل الرحمن عزّ وجل، ثم يؤخذ بقوم منكم ذات الشمال. قال ابن جعفر: وإنه سيُجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول: يا ربّ أصحابي قال: فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، لم يزالوا مرتدّين على أعقابهم منذ فارقتهم، فأقول كما قال العبد الصالح: (و كنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم) الآيه، إلى (إنك أنت العزيز الحكيم) [٧٧].

### القرآن والسنة يصرحان بلعن بعض الصحابه

أما القرآن الكريم: فقد ذكرنا أن موارد اللعن في القرآن الكريم قد توزعت على أربعة محاور هي: عموم الكفار، خصوص أهل الكتاب، المنافقون، عوامل تهديد النظام الاجتماعي الإسلامي. والمحور الأول والثاني خارجيان، والثالث والرابع داخلان، يعيشان داخل المجتمع الإسلامي، وحينما يصبّ القرآن الكريم لعنته على النفاق، فإنّما يلعن بذلك، أفراداً مّين أسلم وصحب النبي (صلى الله عليه وآله) وصدق عليه مفهوم الصحبه، وكذلك الأمر في المحور الرابع وأبرز مورد قرآني في لعن بعض الصحابه، قوله تعالى: (وإذ قلنا لك ان

رَبِّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَنَخُوفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا [٧٨]. وذكر المفسرون أن الشجرة الملعونة في القرآن هي شجرة الحكم بن أبي العاص، والرؤيا هي رؤيا النبي (صلى الله عليه وآله) في المنام، أن ولد مروان بن الحكم يتداولون منبره [٧٩]. أما لعن النبي (صلى الله عليه وآله) لبعض صحابته، فباب واسع فيه موارد عديده أشهرها لعن الرسول للحكم، ولعن ما في صلبه حتى أنه، قال: ويل لأمتي ممّا في صلب هذا [٨٠]. ومن حديث عائشه أنها قالت لمروان: أشهد أن رسول الله لعن أباك وأنت في صلبه، فنفاه النبي إلى مرج قرب الطائف، وحرّم عليه أن يدخل المدينة، ولما مات رسول الله راجع عثمان أبا بكر ليُدخله فرفض أبو بكر، ولما مات أبو بكر راجع عثمان عمر ليُدخله المدينة فأبى عمر، ولما تولى عثمان الخلافة أدخله معزّزاً مكرّماً وأعطاه مائه ألف درهم، وأخذ مروان ابنه بطانه له، وتسبب فيما بعد بقتل الخليفة وخراب الخلافة الراشده. وأخرج نصر بن مزاحم المنقري، عن عبدالغفار بن القاسم، عن عدى بن ثابت، عن البراء بن عازب، قال: أقبل أبو سفيان ومعه معاويه، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «اللهم العن التابع والمتبوع، اللهم عليك بالأقيعس». فقال ابن البراء لأبيه: من الأقيعس؟ [٨١] قال: معاويه؟ [٨٢]. وأخرج نصر، عن علي بن الأقرم في آخر حديثه، قال: فنظر رسول الله إلى أبي سفيان وهو راكب، ومعاويه وأخوه، أحدهما قائد والآخر سائق، فلما نظر إليهم رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «اللهم العن القائد، والسائق، والراكب». قلنا: أنت سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله)؟ قال: نعم، وآله، قال: «اللهم العن القائد، والسائق، والراكب».

وإلا فَصَّمَتَا أُذُنَايَ، كما عُمِّيتَا عَيْنَايَ [٨٣]. وانظر إلى رساله محمد بن أبي بكر التي وجهها لمعاويه، فقد جاء فيها: «وقد رأيتك تساميه وأنت أنت، وهو هو أصدق الناس نيه، وأفضل الناس ذريه، وخير الناس زوجه، وأفضل الناس ابن عم أخوه الشاري بنفسه يوم مؤته، وعمّه سيد الشهداء يوم أحد، وأبوه الذابّ عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، ونحن حوزته. وأنت اللعين ابن اللعين، لم تنزل أنت وأبوك تبغيان لرسول الله (صلى الله عليه وآله) الغوائل، وتجهدان في إطفاء نور الله، تجمعان على ذلك الجموع، وتبذلان فيه المال وتؤلبان عليه القبائل، وعلى ذلك مات أبوك وعليه خلفته. ولم ينف معاويه لعنه ولا لعن أبيه مع أنه قد كتب رداً على هذه الرساله [٨٤]. وهذه الشواهد القرآنيه والنبويه والتاريخيه، تشهد بقاطعيه لبطلان نظريه عداله كل الصحابه. وتشهد أيضاً على أن الصحابه أنفسهم لم يكونوا ينظرون بمنظار العداله لكل صحابي، كما في كلمه عائشه لمروان: أشهد أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) لعن أباك وأنت في صلبه. وتتأكد هذه النتيجة بملاحظه كلمتها الشهيره بحق عثمان: اقتلوا نعثلاً فقد كفر [٨٥].

### بطلان قاعده الفرق بين النوع والشخص المعين

وتشهد هذه الشواهد أيضاً لبطلان قاعده نسجها أبو حامد الغزالي وآخرون ممن سلك مسلكه، في أنّ اللعن الجائر هو لعن الأنواع بأوصافهم، حيث كتب يقول: «إن اللعن الجائر هو لعن الأنواع بأوصافهم كقولك: لعنه الله على الكافرين والمبتدعين والظالمين وآكلي الربا... الخ. أما لعن الشخص المعين فهذا فيه خطر كقولك: زيد لعنه الله، وهو كافر أو فاسق أو مبتدع، والتفصيل فيه أن كل شخص ثبتت لعنته شرعاً فتجوز لعنته كقولك: فرعون لعنه الله، وأبو جهل لعنه الله، لأنه قد ثبت أن هؤلاء ماتوا على الكفر وعرف

ذلك شرعاً. وأما شخص بعينه في زماننا كقولك: زيد لعنه الله، وهو يهودي مثلاً فهذا فيه خطر فإنه ربّما يسلم فيموت مقرأً عند الله فكيف يحكم بكونه ملعوناً؟ فإن قلت: يلحن لكونه كافراً في الحال، كما يقال للمسلم: رحمه الله، لكونه مسلماً في الحال، وإن كان يتصور أن يرتد، فاعلم أن معنى قولنا: رحمه الله، أى ثبته الله على الإسلام الذى هو سبب رحمه وعلى الطاعة، ولا يمكن أن يقال: ثبت الله الكافر على ما هو سبب اللعنه، فإن هذا سؤال للكفر وهو في نفسه كفر، بل الجائر أن يقال: لعنه الله إن مات على الكفر، ولا لعنه الله إن مات على الإسلام. وذلك غيب لا يدري، والمطلق متردد بين الجهتين ففيه خطر، وليس في ترك اللعن خطر. وإذا عرفت هذا في الكافر فهو في زيد الفاسق أو زيد المبتدع أولى، فلحن الأعيان فيه خطر لأن الأعيان تتقلب في الأحوال إلا من أعلم به رسول الله (صلى الله عليه وآله) فإنه يجوز أن يعلم من يموت على الكفر، ولذلك عين قوماً باللحن، فكان يقول في دعائه على قريش: «اللهم عليك بأبى جهل بن هشام وعتبه بن ربيعة»، وذكر جماعه قتلوا على الكفر، حتى أن من لم يعلم عاقبته كان يلحنه فنهى عنه، إذ روى: أنه كان يلحن الذى قتلوا أصحاب بئر معونه في قنوته شهراً، فنزل قوله تعالى: (ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون) يعنى أنهم ربّما يسلمون فمن أين تعلم أنهم ملعونون؟ وكذلك من بان لنا موته على الكفر جاز لعنه وجاز ذمّه إن لم يكن فيه أذى على مسلم، فإن كان لم يجز، كما روى أن رسول الله (صلى

الله عليه وآله) سأل أبا بكر عن قبر مَرَّ به وهو يريد الطائف، فقال: هذا قبر رجل كان عاتياً على الله ورسوله وهو سعيد بن العاص، فغضب ابنه عمرو بن سعيد وقال: يا رسول الله هذا قبر رجل كان أطعم للطعام وأضرب للهام من أبي قحافة، فقال أبو بكر: يكلمنى هذا يا رسول الله بمثل هذا الكلام؟ فقال (صلى الله عليه وآله): «اكفف عن أبي بكر» فانصرف ثم أقبل على أبي بكر فقال: «يا أبا بكر إذا ذكرت الكفار فعمموا فإنكم إذا خصصتم غضب الأبناء للآباء» فكف الناس عن ذلك، وشرب نعمان الخمر فحدّ مرات في مجلس رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال بعض الصحابة: لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به فقال (صلى الله عليه وآله): «لا تكن عوناً للشيطان على أخيك»، وفي روايه: «لا تقل هذا فإنه يحب الله ورسوله»، فنهاه عن ذلك، وهذا يدل على أن لعن فاسق بعينه غير جائز. وعلى الجملة ففي لعن الأشخاص خطر فليجتنب، ولا خطر في السكوت عن لعن إبليس مثلاً فضلاً عن غيره. فإن قيل: هل يجوز لعن يزيد لأنه قاتل الحسين أو أمر به؟ قلنا: هذا لم يثبت أصلاً فلا يجوز أن يقال إنه قتله أو أمر به ما لم يثبت، فضلاً عن اللعنه، لأنه لا تجوز نسبه مسلم الى كبيره من غير تحقيق. نعم، يجوز أن يقال قتل ابن ملجم علياً (عليه السلام) وقتل أبو لؤلؤه عمر، فإن ذلك ثبت متواتراً. فلا يجوز أن يرمى مسلم بفسق أو كفر من غير تحقيق. قال (صلى الله عليه وآله): «لا يرمى رجل رجلاً بالكفر ولا يرميه بالفسق إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك»، وقال (صلى الله عليه وآله): «ما

شهد رجل على رجل بالكفر إلا بآء به أحدهما، إن كان كافراً فهو كما قال، وإن لم يكن كافراً فقد كفر بتكفيره إياه»، وهذا معناه أن يكفره وهو يعلم أنه مسلم فإن ظن أنه كافر ببدعه أو غيرها كان مخطئاً لا كافراً، وقال معاذ: قال لى رسول الله (صلى الله عليه وآله): «أنهاك أن تشتم مسلماً أو تعصى إماماً عادلاً، والتعرض للأموات أشد» قال مسروق: دخلت على عائشه فقالت: ما فعل فلان لعنه الله؟ قلت: توفى. قالت: رحمه الله، قلت: وكيف هذا؟ قالت: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا الى ما قدموا»، وقال (عليه السلام): «لا تسبوا الأموات فتؤذوا به الأحياء»، وقال (عليه السلام): «أيها الناس احفظوني فى أصحابى وإخوانى وأصهارى ولا تسبواهم، أيها الناس إذا مات الميت فاذكروا منه خيراً». فإن قيل: فهل يجوز أن يقال: قاتل الحسين لعنه الله؟ أو الأمر بقتله لعنه الله؟ قلنا: الصواب أن يقال: قاتل الحسين إن مات قبل التوبه لعنه الله، لأنه يحتمل أن يموت بعد التوبه، فإن وحشياً قاتل حمزه عم رسول الله (صلى الله عليه وآله) قتله وهو كافر، ثم تاب عن الكفر والقتل جميعاً ولا يجوز أن يلعن، والقتل كبيره ولا تنتهى الى رتبه الكفر، فإذا لم يقيد بالتوبه وأطلق كان فيه خطر وليس فى السكوت خطر فهو أولى. وإنما أوردنا هذا لتهاون الناس باللعنه وإطلاق اللسان بها. والمؤمن ليس بلعان فلا ينبغى أن يطلق باللعنه إلا على من مات على الكفر، أو على الأجناس المعروفين بأوصافهم دون الأشخاص المعينين فالاشتغال بذكر الله أولى فإن لم يكن فى السكوت سلامه» [٨٦]. وكتب ابن تيميه مؤيداً ذلك: «وقد ثبت فى صحيح البخارى ما

معناه أن رجلاً يلقب خماراً وكان يشرب الخمر، وكان كلما شرب أتى به إلى النبي (صلى الله عليه وآله) جلده، فأتى به إليه مره فقال رجل: لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به إلى النبي (صلى الله عليه وآله)، فقال النبي (صلى الله عليه وآله): لا تلعنوه فإنه يحب الله ورسوله. وكل مؤمن يحب الله ورسوله، ومن لم يحب الله ورسوله فليس بمؤمن، وإن كانوا متفاضلين في الإيمان، وما يدخل فيه من حب وغيره، هذا مع أنه (صلى الله عليه وآله) لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وشاربها وساقبها وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها، وقد نهى عن لعنه هذا المعين لأن اللعنه من باب الوعيد، فيحكم به عموماً، وأما المعين فقد يرتفع عنه الوعيد لتوبه صحيحه، أو حسنات ما حيه، أو مصائب مكفره، أو شفاعه مقبوله، أو غير ذلك من الأسباب التي ضررها يرفع العقوبه عن المذنب» [٨٧]. ونقل عنه قوله: «وحيقته الأمر في ذلك، أن القول قد يكون كفراً فيطلق القول تكفيراً [بتكفير] قائله، ويقال: من قال كذا فهو كافر، لكن الشخص المعين الذي قاله لا يكفر حتى تقوم عليه الحجّه التي يكفر تاركها من تعريف الحكم الشرعي من سلطان أو أمير مطاع. كما هو المنصوص عليه في كتب الأحكام، فإذا عرّفه الحكم وزالت عنه الجهاله قامت عليه الحجّه، وهذا كما هو في نصوص الوعيد من الكتاب والسّنّه، وهي كثيره جداً والقول بموجبها واجب على وجه العموم والإطلاق، من غير أن يعين شخصاً من الأشخاص، فيقال: هذا كافر، أو فاسق، أو ملعون، أو مغضوب عليه، أو مستحق للنار، لا سيّما إن كان للشخص فضائل وحسنات، فإنّ ما سوى الأنبياء يجوز عليهم الصغائر والكبائر، مع إمكان أن يكون ذلك الشخص صديقاً، أو

شهيدياً، أو صالحاً، كما قد بسط في غير هذا الموضع، من أن موجب الذنوب تتخلف عنه بتوبه، أو باستغفار، أو حسنات ماحيه، أو مصائب مكفره، أو شفاعه مقبوله، أو لمحض مشيئه الله ورحمته. فإذا قلنا بموجب قوله تعالى: (ومن يقتل مؤمناً متعمداً) [٨٨] الآيه وقوله: (إنّ الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنّما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً) [٨٩] وقوله: (ومن يعص الله ورسوله ويتعدّد حدوده) [٩٠] الآيه وقوله: (ولا- تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل) [٩١] إلى قوله: (ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً) [٩٢]، الآيه، إلى غير ذلك من آيات الوعيد، قلنا بموجب قوله (صلى الله عليه وآله): «لعن الله من شرب الخمر» [٩٣]، أو «من عتق والديه» [٩٤] أو «من غيّر منار الأرض» [٩٥]، أو «من ذبح لغير الله» [٩٦]، أو «لعن الله السارق» [٩٧]، أو «لعن الله آكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه» [٩٨]، أو «لعن الله لاوى الصدقه والمتعدى فيها» [٩٩]، أو «من أحدث في المدينة حدثاً، أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكه والناس أجمعين» [١٠٠]، إلى غير ذلك من أحاديث الوعيد، ولم يجر أن تعين شخصاً ممن فعل بعض هذه الأفعال، وتقول: هذا المعين قد أصابه هذا الوعيد، لإمكان التوبه وغيره من مسقطات العقوبه، إلى أن قال: «ف فعل هذه الأمور ممن يحسب أنها مباحه باجتهاد أو تقليد ونحو ذلك، وغايته أنه معذور من لحوق الوعيد به لمانع، كما امتنع لحوق الوعيد بهم لتوبه، أو حسنات ماحيه، أو مصائب مكفره، أو غير ذلك، وهذه السبيل هي التي يجب اتّباعها، فإنّ ما سواها طريقان خبيثان، أحدهما: القول بلحوق الوعيد بكل فرد من الأفراد بعينه، ودعوى أنها عمل بموجب النصوص،



وهذا أقبح من قول الخوارج المكفرين بالذنوب، والمعتزله وغيرهم، وفساده معلوم بالاضطرار، وأدلتته معلومه في غير هذا الموضوع، فهذا ونحوه من نصوص الوعيد حق، لكن الشخص المعين الذي فعله لا يُشهد عليه بالوعيد، فلا يُشهد على معين من أهل القبلة بالنار لفوات شرط، أو لحصول مانع، وهكذا الأقوال الذي يكفر قائلها، قد يكون القائل لها لم تبلغه النصوص الموجبه لمعرفة الحق، وقد تكون بلغته ولم تثبت عنده أو لم يتمكن من معرفتها وفهمها، أو قد عرضت له شبهات يعذر الله به، فمن كان مؤمناً باللّه برسوله مُظهراً للإسلام محباً لله ورسوله، فإنّ الله يغفر له ولو قارف بعض الذنوب القولية أو العمليه، سواء أُطلق عليه لفظ الشرك أو لفظ المعاصي، هذا الذي عليه أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله) وجماهير أئمة الإسلام، لكن المقصود أنّ مذاهب الأئمة مبنيه على هذا التفصيل بالفرق بين النوع والعين» [١٠١]. وهذا الكلام إنّما سقناه بطوله وعرضه لشدّه هذه الشبهه، وغموض الحقّ فيها غموضاً كبيراً. وبإمكاننا استجلاء الحقيقه، من خلال بيان ملاحظات ترد على هذه القاعده من جهات متعدده، هي: أ\_ إن اللعن ليس إخباراً عن حال الملعون، حتى يرد عليه بأن الفرد الذي جرت عليه اللعنه قد يتوب ويستغفر، وقد تدركه الرحمه الإلهيه. وإنّما هو \_ كما مرّ \_ دعاء بطرد ذلك الفرد من رحمه الله سبحانه وتعالى، وقد يستجيب الله سبحانه وتعالى له وقد لا- يستجيب، وقد يتوب ذلك الفرد ويصبح من الصالحين فيما بعد، وقد لا يتوب، فالله يعمل بمقاييسه، والمؤمن يعمل بتكاليفه، فإذا رأى فرداً ارتكب عملاً من الأعمال التي جرت عليها اللعنه في الكتاب والسنة النبويه، وجب عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمراتبه الثلاث بيده

أو بلسانه أو بقلبه، واللعنه من جمله المرتبه اللسانيه والقلبيه، فإن استطاع إبرازها وإظهارها وعلانها فهي من المرتبه اللسانيه، وان لم يستطع ذلك فهي من المرتبه القليه. وليس في هذه اللعنه ما يستلزم كشفاً وإخباراً عن حال الفرد الملعون عند الله سبحانه وتعالى، كما هو واضح، إلا إذا جرت اللعنه على شخص معين من قبل الله سبحانه وتعالى في كتابه، أو من قبل رسوله (صلى الله عليه وآله) في كلامه، فمثل هذه اللعنه تنطوي على جنبه إخباريه تكشف عن حال ذلك الشخص عند الله سبحانه وتعالى، وقاعده الفرق بين لعن النوع ولعن الفرد المعين جاءت نتيجة الخلط بين لعن المؤمن لشخص معين، وبين لعن الله ورسوله (صلى الله عليه وآله) له، فإن لعن المعين من قبل الناس لا ينطوي على جنبه إخباريه، بخلاف لعنه من قبل الله ورسوله، وما نحن فيه لعن الناس له الخالي عن أى جنبه إخباريه أخرويه، فلا وجه لقول الغزالي عن لعن المؤمن لليهودي، بأن: «في هذا خطر فإنه ربّما يسلم فيموت مقرّاً عند الله فكيف يحكم بكونه ملعوناً»، فإن معنى اطلاق اللعنه عليه أن الله سبحانه قد أجاز لعنته بحسب حالته الحاضره، ويبقى الحكم عليه بكونه ملعوناً عند الله أم لا. متروكاً للباري سبحانه وتعالى، بحسب ما عنده من الموازين الكليه واللحاظات المتكامله، ولا خطر في ذلك بل ربّما كان الخطر في خلافه عندما يضعف في المؤمن حسّ الانتماء للحق وروحيه الاستنكار للباطل، وهذا هو وجه الخطر في ترك اللعن الذي أنكره الغزالي. ب \_ إن آيه: (ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون) [١٠٢] التي قيل إنها نزلت في لعن النبي (صلى الله عليه وآله) قاتلي أصحاب

بئر معونه في صلاته شهراً كاملاً، ليس فيها ما يدلّ على نهي الله للنبي عن هذا اللعن، وغايه ما تدل عليه أن الدعاء باللعن ليس ملاكاً في عاقبه أصحاب الباطل، فربّما يتوب الله عليهم وربّما يعاقبهم، وهذا لا يستلزم النهي عن لعنهم، كما فسرها الغزالي. ج \_ وهذا ينسجم تمام الانسجام مع حادثه شارب الخمر، الذي أجرى الرسول (صلى الله عليه وآله) عليه الحد مرّات عديده ونهى عن لعنه [١٠٣]، فقد يكون ذلك النهي لأجل علم خاص عند النبي (صلى الله عليه وآله) بحسن عاقبه ذلك الشخص في المستقبل وعند الله سبحانه وتعالى، فنهى النبي (صلى الله عليه وآله) أصحابه عن لعنه، اشاره منه الى أن دعائهم عليه سوف لا يستجاب، وأنهم يدعون على شخص له عاقبه حميده، فيكون هذا الحديث من قبيل الحكم في واقعه خاصه بصاحبها ولا- يشمل غيره، وتفسيره بذاك الوجه دون هذا ترجيح بلا مرجح، فكلاهما محتمل، التفسير بالنهي عن لعن المعين، والتفسير بكون النهي هنا حكماً في واقعه، وقد قيل: إذا جاء الاحتمال بطل الاستدلال، هذا إذا كانت قاعده التفريق بين لعن الأنواع ولعن الأشخاص صحيحه، أما إذا تم إبطالها ولم يثبت لها دليل \_ كما هو الصحيح \_ يصبح الحق منحصراً بالتفسير الثاني فقط، لا محاله حينئذ. ولا تصل النوبه الى الترجيح. د \_ وقد نوافقه على أن في لعن الأشخاص خطر، ولكن لا نوافق على أن مقتضى هذا الخطر اجتناب اللعن، وإنما مقتضاه التحفظ الشديد فيمن تجرى عليه اللعنه، فلا يُلعن إلا من يُقطع باستحقاقه ذلك استحقاقاً خالياً من كل شائبه. ه \_ ولا نوافقه على عدم وجود الخطر في السكوت عن لعن إبليس فضلاً عن غيره، لأنّ اللعن وسيله أديبه

وثقافيه يمكن للمجتمع من خلالها أن يحصّن نفسه عن مسارب الانحراف، ويردع بها عن نفسه معاول التهديم والتخريب الداخلي، والسكوت عن اللعن يعنى القضاء على وسيله من وسائل المناعه الذاتيه التي تضمن للمجتمع سلامته واستقامته، ولذا لعن الله سبحانه وتعالى في كتابه أشخاصاً معينين مثل إبليس، والشجره الملعونه التي هي الحكم بن أبي العاص وابتاؤه. و\_ وفي كلام الغزالي عن لعن قاتلي الحسين (عليه السلام)، بأن: «الصواب أن يقال: قاتل الحسين إن مات قبل التوبه لعنه الله، لأنه يحتمل أن يموت بعد التوبه...» إقرار بجواز لعن الأشخاص من المسلمين، لعدم مدخلية التوبه في مسأله اللعن، لأن جرمه معلوم مشهود، فهو الأمر بقتل الحسين (عليه السلام) والمتشقى به، ولم تُعلم له توبه، وإذا كان ذلك قد حصل منه فقبول توبته أمر مجهول عندنا، والمهم أن يزيد في حسابات الغزالي ليس مَمَّن مات على الكفر، فكيف أجاز لعنه مع ما حكم به من عدم جواز اللعنه إلا على من مات على الكفر؟ ز\_ وأما كلام ابن تيميه بعدم جواز «أن تعين شخصاً مَمَّن فعل بعض هذه الأفعال وتقول هذا المعين قد أصابه هذا الوعيد، لإمكان التوبه وغيره من مسقطات العقوبه». فإنه إذا كان بلحاظ وعيد الله في الآخره وما سيكون عليه حال الأفراد في يوم القيامه فهو صحيح ولا اشكال فيه، إذ أن أحداً من الناس لا يستطيع أن يقطع بما سيكون عليه حال الأشخاص في يوم القيامه لخفاء حقائق الأمور وخفايا النفوس علينا. وإذا كان بلحاظ الآثار الدنيويه المترتبه على أعمالهم المرفوضه شرعاً، فهي مما لا- يمكن القول بها فضلاً عن تطبيقها، لوضوح أن الردّه والنفاق وبعض موارد الفسق تترتب عليها آثار جزائيه شرعيه، كوجوب قتل

المرتد، فإذا عملنا بهذه القاعده وتوقفنا عن إلحاق الوعيد الجزائي الشرعى بالأشخاص، ولم يجر لنا أن نشير إلى شخص معيّن، ونقول: إنه مرتد أو فاسق أو ملعون، لا- نستطيع أن نطبق الأحكام الجزائية الإسلاميه المترتبه على هذه العناوين، والدليل على ذلك من عمل الخليفه الأول، فإنه لو لم يشخص جماعه بأعيانها قد ارتدوا عن الدين فبأى مبرر جاز له مقاتلتهم؟ فعمل الخليفه الأول أوضح ردّ من داخل مدرسه الخلفاء على بطلان قاعده التفريق بين النوع والشخص فى الوعيد، ومن الواضح أن إجراء الآثار الجزائيه وغيرها على المرتد والفسق والمنافق إنما هو بلحاظ ظاهر الحال، ولا نستطيع أن نتخذ منه دليلاً على سوء العقابه فى الآخره، فللآخره حساباتها التى هى خافيه علينا، والوعيد الأخرى بهؤلاء الأشخاص لا طريق عندنا إليه سوى إخبار الله والرسول عنه، كما اتّضح آنفاً. ومن الواضح أيضاً أن إجراء هذه الآثار الدينويه يحتاج إلى تثبيت شديد، لأن الحكم على المسلم بالكفر أو النفاق أو الفسق أمر عظيم لا يستهان به، كما اتفقت على ذلك كلمه المذاهب الإسلاميه قاطبه، سوى الشاذ النادر منهم كالخوارج، والنتيجه أن القاعده المذكوره إذا كانت بلحاظ الآخره فهى صحيحه باستثناء من أخبر الله والرسول بلحوق الوعيد بهم بأشخاصهم. وإذا كانت بلحاظ الآثار الدينويه فهى غير صحيحه، ولا يمكن القول بها، نعم تثبت هذه الآثار الشرعيه على الأفراد بأعيانهم يحتاج إلى شروط إثباتيه كافيه، وإلى تشدّد فى إحراز من هو المصدق الحقيقى للكفر والردّه والنفاق والفسق، وأن لا يكون الأمر على نحو من الهرج والمرج. ط \_ ومما يشهد على بطلان هذه القاعده الآثار التاريخيه الداله على أن الصحابه كانوا يخاطبون أشخاصاً بأعيانهم، ويشيرون إليهم بكفر أو نفاق، كخبر

عائشه فى مروان وأبىه [١٠٤]، وكلامها الذى ذكره الغزالى آنفاً، وكلامها بحق عثمان [١٠٥]، والكلام المعروف لأبى سعيد الخدرى، أنه قال: إننا كُنّا لنعرف المنافقين \_ نحن معاشر الأنصار \_ ببغضهم على بن أبى طالب [١٠٦]، فهو كلام يتناول أشخاصاً معينين فى ضمير المتكلم، ويطلق عليهم وصف النفاق فرداً فرداً. ح \_ ورد ابن عقيل العلوى على الغزالى بقوله: قلت: كيف حمل ابن المنير والغزالى ومن تبعهما نهى النبى (صلى الله عليه وآله) أصحابه عن لعن حمّار المحب لله ولرسوله على منع التعيين، والنهى فى الحديث معلل بمحبه الله ورسوله، واقع بعد إقامة الحد، ولا يفهم للتعين وعدمه معنى من متن الحديث، مع أن عمل النبى (صلى الله عليه وآله) وعمل كثير من أصحابه وكثير من أكابر السلف بعدهم فى مواطن كثيرة يخالف ما حملاً عليه الحديث. وأقوى حجه فى مشروعيه لعن المسلم المعين كتاب الله تعالى، حيث قال فى يمين الملاعن: (والخامسه أن لعنت الله عليه إن كان من الكاذبين) [١٠٧] وقد حلف النبى (صلى الله عليه وآله) الملاعن مكرراً، وجعل ذلك شرعه باقيه فى أمته محمد (صلى الله عليه وآله) إلى يوم القيامة، والتعيين هنا بضمير المتكلم أقوى من التعيين بالإسم العَلَم، كما هو مذكور فى محله من كتب العرييه، ولم يقل أحد من الأمه أصلاً بكفر الكاذب من المتلاعنين، حتى يوجه قول الغزالى ومن تبعه أن اللعن بالتعيين لا يجوز إلا على الكافر، وقد لعن النبى (صلى الله عليه وآله) أشخاصاً سماهم وماتوا على الإسلام، كأبى سفيان بن حرب، وسهيل بن عمرو، وعمرو بن العاص، وأبى الأعور السلمى، والحكم بن أبى العاص، وابنه مروان وغيرهم، ولعن كثير من أجله الصحابه أناساً سموهم باسمائهم، كمعاويه، وعمرو بن

العاص، وحبيب وعبدالرحمن بن خالد، والضحاك بن يزيد، وبسر بن أرطأه، والوليد وزبياد، والحجاج بن يوسف، وغيرهم ممن يعسر عدّهم وسردهم، وقد لعن حسان بن ثابت هنداً بنت عتبة، وزوجها أبا سفيان، وهو إذ ذاك يكافح عن النبي (صلى الله عليه وآله) بأمره ولم ينكر عليه بل أقره عليه. قال من أبيات له: لَعَنَ الإِلَهَ وَزَوْجَهَا معها++ هند الهنود عظيمة...! [١٠٨]. وقد لعن عمر بن الخطاب خالد بن الوليد، حين قتل مالك بن نويرة [١٠٩]. ولعن علي (عليه السلام) عبدالله بن الزبير يوم قُتل عثمان، إذ لم يدافع عنه [١١٠]. وقد لعن عبدالله بن عمر ابنه بلالاً ثلاثاً، كما ذكره ابن عبدالبر، قال: عن عبدالله بن هبيرة السبائي، قال: حدثنا بلال بن عبدالله بن عمر أن أباه عبدالله بن عمر، قال يوماً: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد» فقلت: أما أنا فسأمنع أهلي فمن شاء فليسرح أهله، فالتفت إليّ وقال: لعنك الله لعنك الله لعنك الله! تسمعني أقول إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أمر أن لا يمنعن وقام مغضباً [١١١]. وصح عن الإمام مالك أنه قال: لعن الله عمرو بن عبيد - يعني الزاهد المشهور - وقال محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة رحمهما الله سمعت أبا حنيفة، يقول: لعن الله عمرو بن عبيد. ونقل ابن الجوزي عن القاضي أبي يعلى، باسناده إلى صالح بن أحمد بن حنبل، قال: قلت لأبي: إن قوماً ينسبوننا إلى تولى يزيد، فقال: يا بني وهل يتولى يزيد أحد يؤمن بالله، ولم لا نلعن من لعنه الله في كتابه؟ فقلت: وأين لعن الله يزيد في كتابه؟ فقال: في قوله تعالى: (فهل عسيتم إن توليتم

أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم - أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم) [١١٢] فهل يكون فساد أعظم من هذا القتل، وفي روايه: يا بني ما أقول في رجل لعنه الله في كتابه [١١٣]. ونقل البخارى في خلق أفعال العباد، قال: قال وكيع: على بشر المريسى لعنه الله، يهودى أو نصرانى، قال له رجل: كان أبوه أو جده نصرانياً، قال وكيع: عليه وعلى أصحابه لعنه الله [١١٤]. وقد لعن بكر بن حماد، والقاضى أبو الطيب، وأبو المظفر الاسفرائينى وكثير غيرهم، عمران ابن حطان فى ردّهم المشهور على أبياته التى امتدح بها أشقى الآخرين ابن ملجم لعنه الله [١١٥]. ولعن يحيى بن معين الحسين بن على الكرابيسى الشافعى البغدادي، كما ذكره فى تهذيب التهذيب [١١٦]، وما زال اللعن فاشياً بين المسلمين إذا عرفوا من الإنسان معصيه تقتضى لعنه. وإذا تتبعت كتب الحديث والسير والتاريخ وجدتها مشحونه بذلك، ولهذا أقول لطالب التحقيق لا يهولنك ما تظافر هؤلاء عليه من منع التعيين، مع أنه قد ورد عن نبيهم وكثير من أصحابه، ومن أكابر السلف ما يخالفه، فليفرخ روعك فإن الهدى هدى محمد وأصحابه» [١١٧].

### اللعن لا يؤدي باللاعن إلى الكفر

تشدد فقهاء المسلمين فى باب التكفير بين أهل القبله، ولم يجيزوه إلا وفق شروط خاصه، وفى نطاق ضيق جداً، لخطوره الآثار الشرعيه المترتبه عليه، وتشددت السنّه النبويه المطهره فيه. واشتهار الأمر وذيوعه يغنينا عن التفصيل فيه، وإيراد شواهد من كلمات الفقهاء والمتكلمين فيه. والذى يهمنى فى هذا الباب أن نذكر أن من الشروط المعروفه فى التكفير، أن لا يكون العمل الذى يُدان به الشخص بالكفر ناشئاً عن اجتهاد خاطئ، فإن المجتهد معذور فيما أدى إليه اجتهاده، ولا



سبيل لمجتهد على مجتهد آخر. وهذا ما ينطبق على باب اللعن، فمن أدى اجتهاده ومذهبه الى جواز لعن بعض الصحابه، بل حسن ذلك ورجحانه لا- يمكننا الحكم عليه بكفر أو فسق، حتى وإن كان اللعن موجباً لذلك من حيث الأصل، فالاجتهاد من جمله ما يدرأ به ذلك الحكم المفترض. وفيما يلي ندوّن مقتطفات من آراء الشيخ ابن تيميه والشيخ ابن قيم الجوزيه فى هذا المضمار، نقلها عنهما الشيخ سليمان بن عبدالوهاب \_ الأخ الشقيق للشيخ محمد بن عبدالوهاب مؤسس الوهابيه \_ فى كتابه الصواعق الإلهيه فى الردّ على الوهابيه. فقد كتب يقول: «وعلى تقدير هذه الأمور التى تزعمون أنها كفر، أعنى النذر وما معه. فهنا أصل آخر من أصول أهل السنّه مجمعون عليه، كما ذكره الشيخ تقي الدين وابن القيم عنهم، وهو أن الجاهل والمخطئ من هذه الأمم ولو عمل من الكفر والشرك ما يكون صاحبه مشركاً أو كافراً، أنه يعذر بالجهل والخطأ حتى تتبين له الحجّه الذى يكفر تاركها بياناً واضحاً ما يلبس على مثله، أو ينكر ما هو معلوم بالضروره من دين الإسلام، مما أجمعوا عليه إجماعاً جلياً قطعياً يعرفه كل (واحد) من المسلمين من غير نظر وتأمل [١١٨]. ونقل عن ابن القيم قوله: «وكفر الجحود نوعان: كفر مطلق عام وكفر مقيد خاص، فالمطلق أن يجحد جمله ما أنزل الله ورساله رسول الله (صلى الله عليه وآله)، والخاص المقيد أن يجحد فرضاً من فروض الإسلام، أو محرّماً من محرّماته، أو صفه وصف الله بها نفسه، أو خيراً أخبر الله به، عمداً أو تقديماً لقول من خالفه عالماً عمداً لغرض من الأغراض، وأما ذلك جهلاً أو تأويلاً يعذر فيه فلا يُكفر صاحبه لما فى

الصحيحين والسنن والمسائيد عن أبي هريره، قال: قال النبي (صلى الله عليه وآله): قال رجل لم يعمل خيراً قط لأهله \_ وفي روايه: أسرف رجل على نفسه \_ فلما حضر أوصى بنيه إذا مات فحرقوه ثم ذروا نصفه في البر ونصفه في البحر، فوالله لأن قدر الله عليه ليعذبته عذاباً ما عذب به أحداً من العالمين، فلما مات فعلوا ما أمرهم، فأمر الله البحر فجمع ما فيه وأمر البر فجمع ما فيه، ثم قال: لم فعلت؟ قال: من خشيتك يا رب وأنت تعلم، فغفر له. فهذا منكر لقدرة الله عليه، ومنكر للبعث والمعاد، مع هذا غفر الله له وعذره بجهله، لأن ذلك مبلغ علمه لم ينكر ذلك عناداً، وهذا فصل النزاع في بطلان قول من يقول: «إن الله لا يعذر العباد بالجهل في سقوط العذاب إذا كان ذلك مبلغ علمه» [١١٩]. ونقل عن ابن تيميه، أنه يقول: ومن البدع المنكره، تكفير الطائفه وغيرها من طوائف المسلمين واستحلال دمائهم وأموالهم، وهذا عظيم، لوجهين: أحدهما: أن تلك الطائفه الأخرى قد لا يكون فيها من البدعه أعظم ممّا في الطائفه المكفّره لها، بل قد تكون بدعه الطائفه المكفّره لها أعظم من بدعه الطائفه المكفّره، وقد تكون نحوها وقد تكون دونها، وهذا حال عامه أهل البدع والأهواء الذين يكفّرون بعضهم بعضاً، وهؤلاء من الذين قال الله فيهم: (إنّ الذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء) [١٢٠]. الثاني: أنه لو فرض أن إحدى الطائفتين مختصه بالبدعه والأخرى موافقه للسنة، لم يكن لهذه السنة أن تكفر كل من قال قولاً أخطأ فيه، فإنّ الله تعالى قال: (ربّنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) [١٢١] وثبت في الصحيح عن

النبي أن الله تعالى: «قال: قد فعلت» وقال تعالى: (وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم) [١٢٢]. وروى عن النبي [١٢٣] أنه قال: «إن الله تجاوز لأمتي عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» وهو حديث حسن ورواه ابن ماجه وغيره، وقد أجمع الصحابه والتابعون لهم باحسان وسائر أئمه المسلمين، على أنه ليس كل من قال قولاً أخطأ فيه أنه يكفر بذلك، ولو كان قوله مخالفاً للسنة، ولكن للناس نزاع في مسائل التكفير قد بسطت في غير هذا الموضع [١٢٤]. ونقل عنه أيضاً قوله: «إني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية والمسائل العلمية، وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل، ولم يشهد أحد منهم على أحد منهم معين لأجل ذلك لا بكفر ولا بفسق ولا بمعصيه، كما أنكر شريح قراءه: (بل عجبت ويسخرون) [١٢٥]، وقال: «ان الله لا يعجب»، إلى أن قال: «وقد آل النزاع بين السلف إلى الاقتتال مع اتفاق أهل السنة على أن الطائفتين جميعاً مؤمنتان، وأن القتال لا يمنع العدالة الثابتة لهم، لأن المقاتل وإن كان باغياً فهو متأول، والتأويل يمنع الفسق، وكنت أبين لهم أن ما نقل عن السلف والأئمه من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا فهو أيضاً حق، لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين، وهذه أول مسأله تنازعت فيها الأئمه من مسائل الأصول الكبار، وهي مسأله الوعيد، فإن نصوص الوعيد في القرآن مطلقه عامه، كقوله تعالى: (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً) [١٢٦] الآية، وكذلك سائر ما ورد من فعل كذا فله كذا، أو فهو كذا، فإن هذه النصوص مطلقه عامه، وهي بمنزله

من قال من السلف من قال كذا فهو كافر»، إلى أن قال: «والتكفير يكون من الوعيد، فإنه وإن كان القول تكذيباً لما قاله الرسول (صلى الله عليه وآله)، لكن قد يكون الرجل حديث عهد بالإسلام، أو نشأ بياديه بعيدة، وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص، أو سمعها ولم تثبت عنده، أو عارضها عنده معارض آخر، أو وجب تأويلها وإن كان مخطئاً، وكنت دائماً أذكر الحديث الذى فى الصحیحین فى الرجل الذى قال لأهله: «إذا أنا متّ فأحرقونى» الحديث، فهذا رجل شك فى قدره الله وفى أعادته إذا ذرّى، بل اعتقد أنه لا يعاد، وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكن كان جاهلاً لا يعلم ذلك، وكان مؤمناً يخاف الله أن يعاقبه، فغفر له بذلك، والمتأول من أهل الاجتهاد الحريص على متابعه الرسول (صلى الله عليه وآله) أولى بالمغفرة من مثل هذا» [١٢٧]. ونقل أيضاً أن ابن تيمية قد سُئل عن رَجُلَيْنِ تكلمتا فى مسألة التكفير، فأجاب وأطال وقال فى آخر الجواب: «لو فرض أن رجلاً دفع التكفير عمّن يعتقد أنه ليس بكافر حمايه له ونصراً لأخيه المسلم، لكان هذا غرضاً شرعياً حسناً، وهو إذا اجتهد فى ذلك فأصاب فله أجران، وإن اجتهد فيه فأخطأ فله أجر» [١٢٨]. وهذه المقتطفات من آراء مؤسسى السلفيه الحديثه تغنى عن سرد آراء سائر الفقهاء، وإن كنا لا نعدم وجود من شطحت به عصبته، وافتى بتكفير من سب الصحابه، فسبب بذلك الولايات على من اتهم بذلك كما سنرى فى النقطة التاليه.

### المنشأ السياسى لتكفير من اتهم بسب الصحابه

وأروع بيان فى هذا المضممار ما كتبه الأستاذ الشيخ أسد حيدر، إذ كتب يقول: [١٢٩]. «إن تهمة سب الصحابه قد استفحل داؤها فعز علاجه، ونفذ حكمها فعظم نقضه،

وسرت تلك الدعاية في مجتمع تسوده عاطفه عمياء وعصبيه هوجاء، وقد وقفت الحقيقه أمام ذلك الوضع المؤلم مكتوفه اليد، وأسدت دونها أبراد التمويه، وأحيطت بأنواع الحواجز وأقيمت في طريق الوصول إليها آلاف من العقبات وسلاح القوه فوق ذلك، إذ السلطه قررت نظام انطباق الكفر والزندقه على المعارضين لسياستها، ولم يمكنهم تحقيقه إلا باتهام سب الصحابه، أو أبى بكر وعمر بصوره خاصه. وإذا حاول المفكرون أن يقفوا على حقيقه الأمر والواقع أخذوا بتلك التهمه وشملهم ذلك النظام الجائر. فكانت الحكومه إذا أرادت أن تعاقب شيعياً لمذهبه لم تذكر اسم عليّ بل تجعل سبب العقوبه أنه شتم أبابكر وعمر. قاله في المنتظم، وقال ابن الأثير في حوادث (سنه ٤٠٧ هـ): وفي هذه السنه قتلت الشيعه في جميع بلاد افريقيا وجعل سبب ذلك اتهامهم بسب الشيخين [١٣٠]. وما أكثر تلك الفضائح السود والأعمال الوحشيه التي وقعت طبقاً لنظام السياسه، ولا علاقه لها بنظام الإسلام الذي يقضى على مرتكبها بالخروج منه. وإن المسأله مكشوفه لا تحتاج إلى مزيد بيان لشرح الأسباب التي أدت إلى حدوث تلك الحوادث المؤلمه، وارتكاب تلك الجرائم الفادحه، ومعامله شيعه أهل البيت بتلك المعامله القاسيه. وليس هناك من شك بأن استقلال الشيعه الروحي، وعدم اعترافهم بشرعيه سلطان لا يحترم نواميس الدين، ولا يلتزم بأوامر الشرع جعلهم خصوماً للسلطه. فكانت مشكله التشيع من أعظم المشاكل التي تواجهها الدوله. فلقيت الشيعه بسبب خصومتها للدولهم معارضتها لحكام الجور انتكاسات في سبيل نشر الدعوه، كما لقيت انتصارات إذ لم تكن تلك الانتكاسات لتعود بهم القهقري، أو تلقى بهم في نطاق الفشل الضيق، واليأس من المضى في سبيل إظهار عقيدتهم، فقد كان لهم من الحيويه ورسوخ العقيدته ما ساعدهم على

المضى فى استرجاع مكانتهم فى التاريخ، لحمل رساله يلزمهم أداؤها ويجب عليهم مواصلة الكفاح لتحقيقها تلك هى رساله الإسلام، تحت ظلال دعوه أهل البيت (عليهم السلام). فكان لهم الأثر العظيم فى نشر الوعي الإسلامى وإطلاق الفكر من عقال الجمود. وعلى أى حال، فإن أعداءهم لم يجدوا حلاً لهذه المشكله، إلا بأن يلصقوا بهم تُهماً يتلقاها المجتمع بالقبول، فتوسعوا فى التهم وأتخذوا مرتزقه لتحقيق ذلك الغرض، فقالوا: إن الشيعة تكفّر جميع أصحاب محمد (صلى الله عليه وآله) ويطعنون عليهم، وبذلك يتوجه الطعن على النبى (صلى الله عليه وآله) وأنهم يرمون أمهات المؤمنين وغير ذلك. ووضعوا قاعده قررها علماء السوء وهى: إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب محمد (صلى الله عليه وآله) فاعلم أنه زنديق. وذلك أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) حق والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله) وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليطلوا الكتاب والسنة والجرح بهم أولى وهم زنادقه [١٣١]. وحكموا على من اتّهم بسبّ الشيخين بالكفر، فلا يغسل ولا يصلى عليه، ولا تنفعه شهاده أن لا إله إلا الله، ويدفع بالخشب حتى يوارى فى حفرتة [١٣٢]. وأنه إذا تاب لا- تقبل توبته بل يجب قتله [١٣٣] وقال بعضهم بحرمة ذبيحته وحرمة تزويجه. ومن هذا وذاك سرت فكره كفر الشيعة، لأن الدوله قضت بنظامها القضاء عليهم، وأن يسندوا ذلك إلى الشرع \_ وحاشاه من ذلك \_ ولكن السياسه عمياء، والحق لا قيمه له عند علماء السوء الذين اندفعوا لمؤازره السلطه وإغواء العامه. ونود هنا أن نشير لنبذه من بحث للإمام كاشف الغطاء حول ذكر الفروق الجوهرية بين الطائفتين [١٣٤]. قال \_ بعد ذكر الاختلاف فى الخلافه \_:

«وقد لا يدخل هذا في المعصية أيضاً ولا يوجب فسقاً إذا كان ناشئاً عن اجتهاد واعتقاد وإن كان خطأ، فإن من المتسالم عليه عند الجميع في باب الاجتهاد أن للمخطئ أجراً وللمصيب أجرين. وقد صحح علماء السنّه الحروب التي وقعت بين الصحابه في الصدر الأول، كحرب الجمل وصفين وغيرهما، بأن طلحه والزبير ومعاويه اجتهدوا وإن أخطأوا في اجتهادهم، ولكن لا يقدر ذلك في عدالتهم وعظيم مكانتهم. وإذا كان الاجتهاد يبرر ولا يستنكر قتل آلاف النفوس وإراقه دمائهم، فبالأولى أن يبرر ولا يستنكر معه (أى مع الاجتهاد) تجاوز بعض المتطرفين على تلك المقامات المحترمه. وليس في وسعنا نقل كلمات علماء الشيعة حول هذه النقطة المهمه التي لها أثرها العظيم في تكدير صفو الأخوه الإسلاميه، فأصبحت طريقاً لأعداء الدين يدخلون فيه لأغراضهم، ثم أضاف يقول: إن فكره اتهام الشيعة بسب الصحابه وتكفيرهم، كونتها السياسه الغاشمه، وتعاهد تركيزها أناس مرتزقه باعوا ضمائرهم بثمان بخس وتمرغوا على أعتاب الظلمه، يتقربون إليهم بدم الشيعة. وقد استغلّ أعداء الدين هذه الفرصه فوسعوا دائره الإنشقاق لينالوا أغراضهم، ويشفوا صدورهم من الإسلام وأهله، وراح المهرجون يتحمسون لإثاره الفتن وإيقاد نار البغضاء بين المسلمين بدون تدبّر وثبت، وقد ملئت قلوبهم غيظاً. وبحكم السياسه وتحكمها أصبحت الشيعة وهى ترمى بكل عظيمه وتهاجم بهجمات عنيفه، واندفع ذوو الأطماع يعرضون ولاءهم للدوله فى تأييد ذلك النظام والاعتراف به، وأنّه قد أصبح جزءاً من حياه الأّمّه العقليه وهم يخادعون أنفسهم. ولم يفتحوا باب النقاش العلمى وحرّموا الناس حريه القول، وأرغموهم على الاعتراف بكفر الشيعة والابتعاد عن مذهب أهل البيت(عليهم السلام)، ولو سألهم سائل عن الحقيقه وطلب منهم أن يوضحوا لهم ذلك، فليس له جواب إلاّ شمول

ذلك النظام له، ونحن نسألهم: ١ \_ أين هذه الأمّة التي تكفر جميع الصحابه ويتبرأون منهم؟ ٢ \_ أين هذه الأمّة التي تدعى لأئمة أهل البيت(عليهم السلام) منزله الربوبيه؟ ٣ \_ أين هذه الأمّة التي أخذت تعاليمها من المجوس فمزجتها في عقائدها؟ ٤ \_ أين هذه الأمّة التي حرقت القرآن وأدعت نقصه؟ ٥ \_ أين هذه الأمّة التي ابتدعت مذاهب خارجه عن الإسلام؟ إنهم لا يستطيعون الجواب على ذلك، لأن الدوله قررت هذه الإتهامات فلا يمكنهم مخالفتها. ولا يمكن إقناعهم بلغه العلم. وما أقرب الطريق إلى معرفه الحقيقه لو كان هناك صبابه من تفكير وبقايا من حب الاستطلاع وخوف من الله وحمايه الدين. أليس التشيع مبدأ يشمل عدداً وافراً من أصحاب محمد(صلى الله عليه وآله) وهم من البدرين وأهل بيعة الرضوان؟ ممّن والى علياً(عليه السلام) ويرى أحقيته بالخلافه. أليس من الشيعة علماء اعترف الكل بعلو منزلتهم وغزاره علمهم، واحتاج الناس إليهم، وهم من شيوخ كبار العلماء ورجال الصحاح كأبي حنيفه، والشافعي، وأحمد، والبخارى وغيرهم، وقد خرّج أصحاب الصحاح لعدد وافر من رجال الشيعة، يربو عددهم على ثلاثمائه رجل، ولا يسع المقام لنشر أسمائهم فنتركهم لفرصه أخرى [١٣٥]. أليس من الشيعة رجال حملوا رساله الإسلام وتحملوا المصاعب في أدائها، ومنهم حمله فقه، لولاهم لضاع الفقه وذهبت تعاليم الإسلام، وإن للشيعة يداً في المحافظه على التراث الإسلامي وصيانتة عن تلاعب السياسه». ثم يقول: «لم نسهب في بيان الموضوع عبثاً واستطراداً، ولم نقصد به خوض بحث لا علاقته له بموضوع الكتاب، بل الواقع أن هذا الموضوع من أهم المواضيع التي يجب أن نتطرق إليها في هذا الكتاب الذي أقدمنا عليه لبيان مذهب أهل البيت(عليهم السلام).



وإن أهم مشكله تقف أمام الباحث هي مسأله اتهام الشيعة بسب الصحابه أو تكفيرهم. وقد بينا مراراً أن ذلك يعود إلى عوامل سياسيه لا صلها بالواقع، لأن اسم الشيعة ارتبط بآل محمد(صلى الله عليه وآله)وهم أنصارهم وآل محمد هم الشجى المعترض فى حلق أولئك الحكام، الذين استبدوا بالحكم وجاروا على الأئمة، فكان من دواعى السياسه أن تطيع فى قلوب الناس طابع البغض للجانب الذى ينافسهم ويعارضهم، أو من لا يؤازرهم، وهو يقف موقف المعارضه لأعمالهم. وهل من شك فى معارضه الشيعة وعدم مؤازرتهم الدوله، وأنهم لا يعترفون بشرعيتها فى تلك العصور، لأنهم لا يتنازلون عن الاعتقاد بأحقية أهل البيت للخلافه، لما طبعوا عليه من صفاء النفس والتضحيه فى سبيل المصلحه العامه، وهم أولى الناس بالأمر وأعدلهم بالحكم. لذلك نرى أن تهريج نظام الحكم على من اتهم بسب الصحابه يهدف إلى عقاب الشيعة فقط. أما غيرهم فلا يشملهم هذا الحكم ولو كان ملحداً! كما مرّ بيانه. وقد تسرع المخدوعون بالظواهر إلى الاعتراف به، وقاموا بتنفيذها، فحكموا على الشيعة بالفسق مرّه، وبالكفر أخرى، وليتهم حدّدوا لذلك حدّاً حتى يعرف الناس كيفيه المؤاخذه، ولكنهم وسّعوا الدائره واختلفت الصور، كما وأنهم قرروا عدم قبول توبه المتهم بسب الصحابه، أو الشيخين بصوره خاصه، وقرروا انطباق الآراء الفرديه على مجموع الأئمة. من دون تثبت فى الحكم وتورع فى الموضوع. ولهذا فإن المرتزقه، من العلماء الذين أصبحوا مصدرّاً للفتوى، وحكاماً للسلطه التشريعيه، قد أخذوا على عاتقهم مسؤوليه إغواء العامه وحملهم على خلاف الحق، فكانوا دعاه فرقه وأئمه ضلال، فحكموا على الشيعة بالأخص \_ من دون بيان لمستند الحكم ودليل للفتوى \_، بأن قتالهم (أى الشيعة) جهاد أكبر، ومن قتل فى حربهم

فهو شهيد. ويقول في خاتمه الفتوى: ومن شك في كفرهم \_ أى الشيعة \_ كان كافراً. وآخر يقول \_ كما في الخلاصه \_:  
الرافضى إذا كان يسبّ الشيخين ويلعنهما، فهو كافر، وإن كان يفضل عليهما، فهو مبتدع [١٣٦]. وهكذا زينوا للناس حب  
الوقيعه بعضهم ببعض، وأباحوا قتل المسلم بيد أخيه المسلم، بدون تثبيت في الحكم ووقوف أمام حرمه ذلك، وليس غرضهم إلا  
إرضاء السلطه وإن غضب الله عليهم. ولا- حاجه بنا إلى نقل عبارات تعبر عن عقليه قائلها ومقدار إدراكهم للواقع فلا- نطيل  
الوقوف على تلك الخرافات والأباطيل، فلنسدل الستار عنها. ولا بد لنا أن نلاحظ نقطتين: الأولى: هل الطعن على مجموع الصحابه  
موجب لهذه الأحكام القاسيه، أم أن هناك فرقاً وتمييزاً؟ فإن كان هذا الحكم على كل من طعن صحابياً أو وصفه بصفه لا تليق  
به، فلماذا لم يحكموا على من طعن على عدد كثير من الصحابه ووصفهم بما لا- يليق بهم؟ وهم من كبار الصحابه وأعيانهم،  
لأنهم أنكروا على عثمان أوضاع بنى أميه الشاذه ومسايرته لهم، أو خالفوا معاويه ابن أبى سفيان. أليس من الطعن والتنقيص  
وصفهم للصحابه: بأنهم أجلاف أخلاط من الناس، لا شك أنهم مفسدون فى الأرض بغاه على الإمام [١٣٧]. ويقول ابن تيميه:  
بأنهم خوارج مفسدون فى الأرض إلى أن يقول: ولم يقتله \_ أى عثمان \_ إلا- طائفه قليله باغيه ظالمه. وأما الساعون فى قتله  
فكلهم مخطئون بل ظالمون باغون معتدون [١٣٨]. ويقول ابن حجر فى وصف المعترضين عليه: إن المجتهد لا يعترض عليه فى  
أمره الاجتهاديه، لكن أولئك الملاعين المعترضون لا فهم لهم بل ولا عقل [١٣٩]. وقد قرروا فى بحث العدالة أن الصحابه

عدول إلى وقوع الفتن. أما بعد ذلك فلا بد من البحث عمّن ليس ظاهر العدالة، هذا هو أحد الأقوال [١٤٠]. ولا نريد التعرض لجميع الأقوال التي وصفوا بها الصحابه الذين اشتركوا في معارضة عثمان، وحرّضوا الناس عليه. الثانيه: إن الشيعة لا تتكتم في بغض من عادي علياً، فإن مبغض على منافق بنص الحديث الشريف: «يا علي لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق» وإن المنافقين لفي الدرّك الأسفل من النار، وقد ثبت أن بعض من وسموا بالصحبه كانوا يبغضون علياً (عليه السلام) ويستبونه. وقد اشتهر ذلك عنهم: فالله يشهد إنا لا نحبهم ++ لله لانختشى في ذاك من غضبا وبدون شك أن معاويه وحزبه كانت تتجلى بهم صفه البغض لعلي وأهل البيت أجمع، وقد قابلوه بالعداء وأعلنوا الحرب عليه. كما أعلن معاويه وجعله سنّه، وتتبع أنصارهم من الصحابه والتابعين، فأذاقهم أنواع الأذى والمحن، وجرعهم الغصص وقتلهم تحت كل حجر ومدبر بما لا حاجه إلى بيانه، على أن أعماله لا يمكن السكوت عنها، ولا طريق إلى حملها على وجه صحيح. وليس من الإنصاف، أن يقال: إن معاويه مجتهد متأول، وقد عطل الحدود، وأبطل الشهود، وقتل النفس المحرمه. وسبى نساء المسلمين، وعرضهم في الأسواق، فيكشف عن سوقهن، فأيتهن كانت أعظم ساقاً اشترت على عظم ساقها [١٤١]، إلى كثير من تلك الفظائع والفجائع. وهذا أبو الغاديه الجهني، كان من الصحابه، وممن سمع النبي (صلى الله عليه وآله)، وروى عنه، وهو أحد رواه حديث: «يا عمار تقتلك الفئة الباغيه». وهو الذي قتل عمار بن ياسر رضوان الله عليه. وقد أنكر الناس عليه ارتكابه لهذه الجريمه، واعترف هو على نفسه بأنه من أهل النار، وكان يقول: والله لو أن عماراً قتله

أهل الأرض لدخلوا النار [١٤٢]. فكيف يتهم بالخروج عن الدين من تبرأ من هذا المجرم الذى اعترف على نفسه بأنه عدو الله، ولكن بعض المحدثين تأولوا له ذلك، وأنه مجتهد أخطأ ويلزم حسن الظن بالصحابه [١٤٣]. ونحن لا نعرف هذا المنطق الذى يقضى بطرح الأحكام، وهجر الكتاب فى جانب حسن الظن بالصحابه والسكوت عما ارتكبه. وهل يسوغ لنا السكوت عن أعمال بسر وموبقاته؟ إذ وسم بالصحبه أيضاً، وهو قائد جيش معاويه. وقد ارتكب جرائم لم يشهد التاريخ مثلها فظاعه، حتى أنكرت النساء عليه عندما دخل اليمن، وقتل الشيوخ والأطفال وسبى النساء، فقالت له امرأه من كنده: يا ابن ارطأه إن سلطاناً لا يقوم إلا بقتل الصبى الصغير والشيخ الكبير ونزع الرحمه وعقوق الأرحام إنه لسلطان سوء [١٤٤]. فكيف يسوغ لنا السكوت عن أعمال بسر، ونصم أسماعنا عن صوت ثكلى تردد نغماتها موجات الحق، وترفع ظلامتها إلى رجال العدل، وتدعو هائمه مذهوله؟! يا من أحس بابنئ اللذين هما++ كالدرتين تشظى عنهما الصدفُ يا من أحس بابنئ اللذين هما++ سمعوعقلى فعقلى اليوم مختطفُ من دلّ والده حيرى مدلهه++ على صبيين ذلاً إذ غدا السلفُ نبئتُ بسراً وما صدقت مازعموا++ من إفكهم ومن الإثم الذى اقترفوا أحنى على ودجى ابنئ مرهفه++ مشحوده وكذاك الإثم يُقترفُ فهذا صوت يبعث فى القلب شجى، وفى العين قذى، يصدر من أم والهه \_ وهى زوجه عبيد الله بن العباس \_ فقدت ولديها وهما قثم وعبدالرحمن. أخذهما بسر بن أرطأه وهما صغيرين، فذبهما بين يدي أّمهما، فهامت على وجهها مذهوله، فكانت تأتى الموسم وتنشد هذا الشعر وتهيم على وجهها [١٤٥]. إذأ، فليس من الحق أن يؤاخذ المسلم عندما

يغضب لسماع صوتها وينسب الظلم لمن قتل ولديها فيرمى بالزندقة والإلحاد، لأنه طعن على معاوية، إذ القتل بأمره وهو صحابي، وله في ذلك اجتهاد مقبول أو تأويل صحيح، إذاً ليجرى معاوية في ميدان الحياه وليفعل ما شاءت له نفسه، فقد ضربت الصحبه عليه حصانه لا يمكن مؤاخذته فليأمن من كل خطر وليسفك الدماء، وليقتل على الظنّه والتهمه، فقد انهارت الحواجز كلّها في وجهه واندكت العقبات أمامه، فلا تشمله تلك النظم والأحكام التي قرّرها الشارع المقدس، وفيها سعادته البشر ونظام الحياه، لأنه صحابيوله حريه التصرف في الأحكام. ولو كان له ذلك لما أنكر الصحابه عمله، وفي طليعتهم الصحابي الجليل أبو ذر الغفاري، فقد أعلن للملأ انحراف سيره معاوية ومخالفته لنظم الدين. وقد أنكرت عائشه على معاوية قتله لحجر وأصحابه وغضبت عليه ومنعته من الدخول عليها ولم تقبل بأعذاره، إذ قال: إن في قتلهم صلاحاً للأمة، وفي مقامهم فساداً للأمة، فقالت: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله): سيقتل بعذراء اناس يغضب الله لهم وأهل السماء» [١٤٦].

### خلاصه البحث

إن اللعن مفهوم يختلف عن السبّ والشتيم لغوياً وشرعياً، وإن اللعن ضروره عقائديه تساوق مفهوم الولاء لأولياء الله والعداء لأعداء الله. وإن القرآن الكريم قد استعمله بحق أهل الكتاب تاره، وبحق عموم الكفار تاره أخرى، وبحق المنافقين ثالثه، وبحق أفراد من المسلمين ارتكبوا مخالفات شرعيه كبرى رابعه، وأن النبي (صلى الله عليه وآله) قد مارسه في المورد الرابع الخاص بالمسلمين أكثر من سائر الموارد، وإن الصحابه لهم في ذلك آثار مرويه في التاريخ، وأن اللعن يجرى على الأنواع والأشخاص معاً، وأن أتباع أهل البيت (عليهم السلام) لا يلعنون جميع الصحابه كما أتهموا بذلك وإنما يلعنون من لعنه الله والرسول (صلى

الله عليه وآله)، وإن اللعن بحق شخص معيّن إذا كان ناشئاً عن اجتهاد فهو لا يدخل في باب المعصية فضلاً عن أن يؤدي إلى الكفر، وإن تكفير الشيعة بتهمه سب الصحابه ظاهره لا أساس لها من الشرعيه في الإسلام، وإنما جرى عليه بعض فقهاء السلاطين ليتزلفوا به إلى الحكام وليوقعوا الفتنة بين المسلمين.

## پاورقی

- [۱] المفردات: ۴۷۱.
- [۲] مجمع البحرين: ۶/۳۰۹.
- [۳] النهایه: ۴ / ۲۵۵.
- [۴] الصحاح: ۴/۲۱۹۶.
- [۵] النهایه: ۴ / ۳۳۰.
- [۶] الصحاح: ۱ / ۱۴۴.
- [۷] مجمع البحرين: ۲/۸۰.
- [۸] لسان العرب: ۱/۴۵۵.
- [۹] المفردات: ۲۲۵. ]
- [۱۰] مجمع البحرين: ۶/۹۸.
- [۱۱] لسان العرب: ۱۲/۳۱۸.
- [۱۲] الأنعام: ۱۰۸.
- [۱۳] موسوعه أطراف الحديث النبوی / المجلد السادس: ۵۹۴ \_ ۶۰۶.
- [۱۴] نقله ابن جریر الطبری فی أحداث سنه (۱۱ هـ) من تاریخه وليس فيه قطعاً، والملل والنحل للشهرستانی: ۱/۲۳ ط دار المعرفه تحقیق محمد کیلانی، وشرح نهج البلاغه للمعتزلی: ۶/۵۲.
- [۱۵] سوره ص: ۷۸.
- [۱۶] الأحزاب: ۶۴.

[١٧] المائدة: ٧٨.

[١٨] النور: ٧.

[١٩] هود: ١٨.

[٢٠] الأحزاب: ٥٧.

[٢١] النور: ٢٣.

[٢٢] النساء: ٩٣.

[٢٣] التوبه: ٦٨.

[٢٤] محمّد: ٢٢\_٢٣.

[٢٥] راجع موسوعه أطراف الحديث النبوي: ٦ / ٥٩٤ \_ ٦٠٦ «ماده لعن».

[٢٦] كنز العمال: ١ / ١٤٦ ح ٧٢٠.

[٢٧] المصدر السابق: ٣: ٦١٥ ح ٨١٧٨.

[٢٨] المحجّه البيضاء: ٥ / ٢٢٢ ط جماعه المدرسين.

[٢٩] شرح نهج البلاغه لابن أبي الحديد: ١١/٢١، ٢٢، الخطبه ١٩٩.

[٣٠] الأحزاب: ٦٤.

[٣١] البقره: ١٥٩.

[٣٢] سورته ص: ٧٨.

[٣٣] الأحزاب: ٦١.

[٣٤] الممتحنه: ٤.

[٣٥] النور: ٦\_٧.

[٣٦] النور: ٢٣.

[٣٧] شرح نهج البلاغه لابن أبي الحديد: ١١/٢٢ \_ ٢٣ ح ١٩٩.

[٣٨] احياء علوم الدين: ٣/١٣٤ \_ ١٣٥ ط دار الفكر.

[٣٩] الصواعق المحرقة: ٣٧٥ \_ ٣٨٩، ط دار الكتب العلميه.

[٤٠] الوقعه: ١٠ \_ ١١.

[٤١] الفتح: ٢٩.

[٤٢] الفتح: ١٨.

[٤٣] الفتاوى الكبرى: ٤/٢١٧.

[٤٤] نهج البلاغه \_



صبحى الصالح: ٩١.

[٤٥] نهج البلاغه \_ صبحى الصالح: ٢٦٤ خطبه ١٨٢.

[٤٦] الصحيفه السجّاديه \_ الدعاء رقم ٤، «الصلاه على أتباع الرسل ومصّدقيهم».

[٤٧] أصل الشيعة وأصولها: ٨٤ \_ ٨٥.

[٤٨] المصدر السابق: ٩٤.

[٤٩] بحث حول الولاية: ١١ / ٤٨ \_ المجموعه الكامله.

[٥٠] فتح البارى: ٨/١١٣، باب ٧٩، ح ٤٤١٨.

[٥١] التوبه: ٩٥ \_ ٩٦.

[٥٢] دلائل النبوه: ٥/٢٥٦، ٢٦٢.

[٥٣] تاريخ الطبرى: ٢/١٨٦، ذكر خبر عن غزوه تبوك / حوادث سنه ٩ من الهجره.

[٥٤] التوبه: ٦١.

[٥٥] الأحزاب: ٥٧، راجع تفسير الماوردى: ٤/٤٢٢ تفسير الآيه.

[٥٦] البقره: ٨ \_ ٩، راجع الجامع لأحكام القرآن: ١/١٩٢ \_ ١٩٧، تفسير الآيتين.

[٥٧] البقره: ١٤، راجع تفسير البيضاوى: ١/١٧٥ \_ ١٧٧، تفسير الآيه.

[٥٨] التوبه: ٧٥ \_ ٧٧.

[٥٩] راجع على سبيل المثال تفسير فتح القدير للشوكانى على بن محمد: ٢ / ١٨٥ وتفسير ابن كثير لإسماعيل بن كثير الدمشقى:

٢ / ٣٧٣. وتفسير الخازن لعلاء الدين على بن إبراهيم البغدادى: ٢ / ١٢٥. وتفسير البغوى محمد ابن الحسن بن مسعود الفراء:

٢/١٢٥ بهامش تفسير الخازن. وتفسير الطبرى لأبى جعفر محمد بن جرير الطبرى: ٦ / ١٣١.

[٦٠] السجده: ١٨ \_ ٢٠.

[٦١] تفسير الطبرى: ٢١ / ١٠٧ والكشاف للزمخشرى: ٣ / ٥١٤ وفتح القدير للشوكانى: ٤/٢٢٥ وتفسير ابن كثير: ٣/٤٦٢ وأسباب

النزول للواحدى: ٢٠٠، وأسباب النزول للسيوطى مطبوع بهامش تفسير الجلالين: ٥٥٠، وأحكام القرآن لابن عربى: ٣/١٤٨٩

وشرح النهج لابن أبي الحديد: ٤/٨٠ و ٦/٢٩٢ والدر المنثور للسيوطي: ٥/١٧٨، وزاد المسير لابن الجوزي الحنبلي: ٦/٣٤٠،  
وأنساب الأشراف للبلاذري: ٢/١٤٨ ح ١٥٠، وتفسير الخازن: ٣/٤٧٠ و ٥/١٨٧، ومعالم التنزيل للبعثي الشافعي بهامش الخازن:  
٥/١٨٧، والسيرة الحلبية للحلي الشافعي: ٢/٨٥، وتخريج الكشاف لابن حجر العسقلاني مطبوع بذييل الكشاف: ٣/٥١٤،  
والانتصاف في

ما تضمنه الكشاف بذي الكشاف: ٣/٢٤٤.

[٦٢] الصف: ٧.

[٦٣] راجع السيره الحليه باب فتح مكه.

[٦٤] المجادله: ١٦، راجع تفسير الخازن: ٤/٢٦٢ تفسير الآيه، ط دار الكتب العلميه.

[٦٥] النساء: ١٤٢ \_ ١٤٣، راجع تفسير المراغى: ٢/١٨٦ \_ ١٨٨، تفسير الآيتين، ط دار الفكر.

[٦٦] سوره محمد (صلى الله عليه وآله): ١٦، راجع صفوه التفاسير: ٣/٢٠٩ \_ ٢١٠، تفسير الآيه، ط دار القلم.

[٦٧] سوره محمد (صلى الله عليه وآله): ٢٣ \_ ٢٤، راجع صفوه التفاسير: ٣ / ٢١١ \_ ٢١٢، تفسير الآيتين، ط دار القلم.

[٦٨] راجع الإصابه فى تمييز الصحابه: ١/٤٨٤، رقم ٢٤٤٦، فتح البارى: ٦/٦١٧، ح ٣٦١٠، بلفظ آخر.

[٦٩] السيره النبويه لابن حبان: ٥٤٦، ومروج الذهب: ٢/٤٢٥، الكامل فى التاريخ: ٣/٣٤٨، البدايه والنهائيه: ٧/٣٢.

[٧٠] راجع سيره ابن هشام: ٣/٢٣٥.

[٧١] الإصابه: ٣/٢٣٥.

[٧٢] فى روايه أحدكم «كذا فى هامش مجمع الزوائد»: ٣/٣٦٧.

[٧٣] مجمع الزوائد: ٩/٣٦٧.

[٧٤] المصدر السابق.

[٧٥] مسند الإمام أحمد: ٥/٥٠ الطبعه الأولى.

[٧٦] مسند الإمام أحمد: ٣/٢٨١.

[٧٧] مسند الإمام أحمد: ١/٢٣٥.

[٧٨] الإسراء: ٦٠.

[٧٩] التفسير الكبير: ٢٠/٢٣٧، الجامع لأحكام القرآن: ١٠/٢٨١ \_ ٢٨٦، تفسير الآيه ٦٠ من سوره الإسراء، روح المعانى، الألوسى:

١٥/١٠٥ \_ ١٠٧، تفسير الآيه ٦٠ من سوره الإسراء.

[٨٠] المصدر السابق. وقد جعل الفخر الرازي هذا الخبر عن عائشه دليلاً على صحه تفسير الشجره الملعونه بالحكم وذريته. انظر كذلك: المستدرک على الصحيحين للحاكم: ٤/٤٨١ وصححه، الصواعق المحرقة: ١٧٩ ط المحمديه وص ١٠٨ ط اليمينيه بمصر، تطهير الجنان مطبوع ملحقاً للصواعق: ٦٣ ط المحمديه وبهامشها: ١٤٤ ط اليمينيه، الدر المنثور للسيوطي: ٤/١٩١ و ٦/٤١، مقتل الحسين للخوارزمي الحنفى: ١/١٧٢، سير أعلام النبلاء: ٢/٨٠، أسد الغابه لابن الأثير: ٢/٣٤، الاستيعاب لابن عبد البر، بذييل الإصابه: ١/٣١٧. ط مصر و ج ١ ص ٣١٨

والسيره الحلييه: ١/٣١٧، السيره النبويه لزيني دحلان بهامش السيره الحلييه: ١/٢٢٥ و ٢٢٦، الغدير للأميني: ٨/٢٤٥.

[٨١] قعس ومنه حديث الأخدود «فتقاعست أن تقع فيها» تقعس: أى تأخر ومنه حديث الزبرقان «أبغض صبياننا إلينا الايعس الذكر» هو تصغير الأفعس. النهايه فى غريب الحديث والأثر: ٤/٨٧ \_ ٨٨.

[٨٢] وقعه صفين: ٢١٧، تحقيق وشرح الاستاذ عبدالسلام محمد هارون طبع مصر.

[٨٣] وقعه صفين: ٢٢٠ طبعه مصر.

[٨٤] مروج الذهب: ٣/١٤ \_ ١٦.

[٨٥] راجع تاريخ الطبرى: ٤/٤٥٩، الكامل فى التاريخ لابن الأثير الجزرى الشافعى: ٣/٢٠٦، تذكره الخواص للسبط بن الجوزى الحنفى: ٦١ و ٦٤، الإمامه والسياسه لابن قتيبه: ١/٤٩ وفيه (فجر) بدل (كفر) ط مصطفى محمد بمصر، السيره الحلييه لعلى برهان الدين الحلبى الشافعى: ٣/٢٨٦ ط المطبعه البهيه بمصر سنه ١٣٢٠ هـ، ونقله العسكرى فى كتاب أحاديث أم المؤمنين عائشه ق ١ ص ١٠٥ عن: كتاب تاريخ ابن أعثم: ١٥٥ ط بمبى فراجع، النهايه لابن الجزرى الشافعى: ٥/٨٠ تحقيق محمود محمد الطناحى ط دار إحياء التراث العربى فى بيروت، تاج العروس من شرح القاموس للزبيدى الحنفى: ٨/١٤١، لسان العرب لابن منظور: ١٤/١٩٣، شرح نهج البلاغه لابن أبى الحديد: ٢/٧٧ أفسست بيروت على ط ١ بمصر و ٦/٢١٥ ط مصر بتحقيق محمد أبو الفضل و ٢/٤٠٨ ط مكتبه الحياه فى بيروت و ٢/١٢١ ط دار الفكر.

[٨٦] احياء علوم الدين: ٣/١٣٣ \_ ١٣٥ ط دار الفكر.

[٨٧] الفتاوى الكبرى: ٤/٢٢٠.

[٨٨] النساء: ٩٣.

[٨٩] النساء: ١٠.

[٩٠] النساء: ١٤.

[٩١] البقره: ١٨٨.

[٩٢] النساء: ٣٠.

[٩٣] مجمع الزوائد: ٤/٩٠، وفيه أنه (صلى الله عليه وآله): «لعن الله الخمر وعاصرها وشاربها وساقبها...».

[٩٤] مسند أحمد: ١/٣١٧.

[٩٥] السنن الكبرى للنسائى: ٣/٦٧.

[٩٦] المستدرک علی الصحیحین: ٤/١٥٣.

[٩٧] صحیح البخاری: ٨/١٥.

[٩٨] صحیح مسلم: ٥/٥٠ وفيه «لعن الله آكل

الرباوموكله وكاتبه وشاهديه».

[٩٩] مسند أحمد: ١/٤٦٤ \_ ٤٦٥.]

[١٠٠] صحيح البخارى: ٤/٦٩ وفيه «المدينه حرام ما بين عاير إلى كذا فمن أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنه الله والملائكه والناس أجمعين».

[١٠١] الصواعق الإلهيه فى الرد على الوهابيه، سليمان بن عبدالوهاب: ٨٦ \_ ٨٨ تحقيق دار الهدايه.

[١٠٢] آل عمران: ١٢٨.

[١٠٣] صحيح البخارى: ٨/١٤ ط دار الفكر.

[١٠٤] اسد الغابه لابن الأثير: ٢/٣٥، باب حرف الحاء والكاف، التفسير الكبير للرازى: ٢٠/٢٣٧ تفسير آيه ٦٠ من سوره الإسراء.

[١٠٥] الكامل فى التاريخ: ٣/١٠٥، قالت: اقتلوا نعتلاً فقد كفر، تاريخ الطبرى: ٣/١٢، حوادث سنه ٣٦ هـ.

[١٠٦] سنن الترمذى: ٥/٥٩٣، كتاب المناقب باب ٢٠ مناقب على (عليه السلام)، ح ٣٧١٧.

[١٠٧] النور: ٧.

[١٠٨] الديوان: ١/٣٨٤ طبع دار صادر.

[١٠٩] الطبرى: ٣/٢٤١، بألفاظه المختلفه، وفى بعضها: «.. وشتتم محمد بن طلحه ولعن عبدالله بن الزبير»، الكامل فى التاريخ: ٣/٣٥٨ \_ ٣٥٩، شرح النهج: ١/١٧٩.

[١١٠] مروج الذهب: ٢/٥٤.

[١١١] جامع بيان العلم وفضله: ١٦/٤١٤ ح ٤٥١٧٤.

[١١٢] محمد: ٢٢ \_ ٢٣.

[١١٣] نقله ابن حجر فى تطهير الجنان واللسان: ٥٠.

[١١٤] خلق أفعال العباد: ٢٠ و (بشر) فى الأصل زائده كما فى المصدر (يهودياً أو نصرانياً).

[١١٥] نور الأبصار للشبلنجى: ١٩٩. الأبيات لبكر بن حسبان قال فى مطلعها: قل لابن ملجم والأقدار غالبه ++ هدمت للدين والإسلام أركاناً.

[١١٦] تهذيب التهذيب: ٢/٣٦٠ رقم ٦٠٨.

[١١٧] النصائح الكافية: ٣٣ \_ ٣٦ ط مؤسسه الفجر.

[١١٨] الصواعق الإلهية: ٣٣ تحقيق دار الهداية.

[١١٩] الصواعق الإلهية: ٨٥.

[١٢٠] الأنعام: ١٥٩.

[١٢١] البقره: ٢٨٦.

[١٢٢] الأحزاب: ٥.

[١٢٣] الصواعق الإلهية: ٨٥ تحقيق دار الهداية.

[١٢٤] الصواعق الإلهية: ٨٠ \_ ٨١.

[١٢٥] الصافات: ١٢.

[١٢٦] النساء: ١٠.

[١٢٧] الصواعق الإلهية: ٨٣ \_ ٨٤.

[١٢٨] الصواعق الإلهية: ٨٤.

[١٢٩] الإمام الصادق والمذاهب الأربعة: ٢/٦١٤ \_ ٦٢٣.

[١٣٠] الكامل: ٩ / ١١٠.

[١٣١] الكفاية للخطيب



[١٣٢] الصارم المسلول: ٥٧٥.

[١٣٣] رسائل ابن عابدين: ١/٣٦٤.

[١٣٤] انظر هذا البحث القيم الذى نشرته مجله رساله الإسلام الصادره عن دار التقريب بين المذاهب الإسلاميه تحت عنوان (بيان المسلمين) ص ٢٢٧ \_ ٢٢٨ السنه الثانيه العدد الثالث.

[١٣٥] ذكر منهم سيدنا شرف الدين فى كتاب المراجعات مائه رجل، وذكر العلامه الأمينى فى كتاب الغدير فى ج ٣ عدداً وافراً منهم. وبأيدينا قائمه تقارب ثلاثمائه رجل قد اعتمد رجال الصحاح عليهم «بقلم اسد حيدر، فى كتابه الإمام الصادق والمذاهب الأربعة». وأوعب كل ذلك الشيخ محمد جعفر المروّج الطبسى النجفى فى كتابه: رجال الشيعة فى أسناد السنه.

[١٣٦] رسائل ابن عابدين: ٢/١٦٩.

[١٣٧] تاريخ ابن كثير: ١/١٧٦.

[١٣٨] منهاج السنّه: ٢/١٩١ \_ ٢٠٦.

[١٣٩] الصواعق المحرقة لابن حجر: ٦٨.

[١٤٠] شرح ألفيه العراقى: ٤/٣٦.

[١٤١] الاستيعاب: ١/١٥٧.

[١٤٢] أسد الغابه: ٥ \_ ٢٦٧.

[١٤٣] الإصابه: ٤ \_ ١٥١.

[١٤٤] الكامل لابن الأثير: ٣/١٩٥.

[١٤٥] الإستيعاب: ١/١٥٦، والكامل لابن الأثير: ٣/١٩٥.

[١٤٦] تاريخ ابن كثير: ٨ \_ ٥٥.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ٩

المقدمة:

تأسس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ١٤٢٦ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلّة المراكز القائمية بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقديم المؤسسة مجاناً مجموعةً إلكترونيةً من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها. وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدةً على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبي عليهم السلام  
تحفيز الناس خصوصاً الشباب على دراسة أدق في المسائل الدينية  
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب  
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوزات العلمية والجامعات  
توسيع عام لفكرة المطالعة  
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات إلكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية  
إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة  
الاجتناب عن الروتين وتكرار المحاولات السابقة  
العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ في نشر المعلومات  
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات في مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمة الانترنتى بعنوان : [www.ghaemiyeh.com](http://www.ghaemiyeh.com)

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ( sms)

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.٤

PDF.٥

HTML.٦

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمة ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.٤

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتاب وكل من قدم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آواده اى، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : [www.ghbook.ir](http://www.ghbook.ir)

البريد الإلكتروني : [Info@ghbook.ir](mailto:Info@ghbook.ir)

هاتف المكتب المركزي ٠٣١٣٤٤٩٠١٢٥

هاتف المكتب في طهران ٠٢١ - ٨٨٣١٨٧٢٢

قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩ شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.

مركز  
للبحوث والتحريات الكمبيوترية  
اصبحان  
الغمامة



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى  
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم  
**www.Ghaemiyeh.com**

[www.Ghaemiyeh.net](http://www.Ghaemiyeh.net)

[www.Ghaemiyeh.org](http://www.Ghaemiyeh.org)

[www.Ghaemiyeh.ir](http://www.Ghaemiyeh.ir)

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

